الفائدة العروية

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

[illegible] ولو كان الماء ثلثة اشبار ونصف [illegible]

[illegible] في مثله ثلثة اشبار ونصف في عمقه في الارض [illegible]

[illegible] الطول والعرض بهذا المقدار [illegible]

[illegible]

مع الصلاة

وفا المجنون [illegible] في الحكم [illegible] عليه الاجماع [illegible]

[illegible] الاقوى [illegible]

[illegible] في المجنون والسكران [illegible]

[illegible]

الاقرع

[illegible] دلالة الاطلاقات العضوات البيانية [illegible]

[illegible] برؤوسكم بعض رؤوسكم [illegible]

[illegible]

[illegible] الرأس [illegible] الرجلين [illegible]

[illegible] ثم الرأس ثم مسح الرجلين ولا ترتيب بينهما [illegible]

[illegible] العضوات البيانية [illegible] في مقام بيان الترتيب [illegible]

[illegible]

[illegible]

بعد ما في الكتاب

[illegible] المشترك [illegible]

[illegible] التعبير المذكور [illegible]

[illegible] المشترك [illegible]

[illegible]

الألف مع اللام

لأن الكلام ... ليس في مقام بيان الطهارة التي عند اشتباه ... وإنما في مقام تعريف نجاسته ... [illegible]

او المعنى في الجملة بقرينة قوله ... [illegible]

٢ [illegible]

[illegible]

٢ [illegible]

[illegible]

جلده وبيعه الخمر والا فظاهر النجاسة ... بعدم القول بالفصل ... [illegible]

٢ [illegible] ... الثالث ... [illegible]

غير البول والغائط ... والدم من فضلات غير المأكول ... [illegible]

قبل الغسل ... في حكم الميتة ... [illegible]

٢ [illegible]

٢ [illegible]

[illegible]

نعم لو ثبت نجاسة الكافر مطلقا او نجاسة فرقة منهم بحيث [illegible] ان الكفر بطبيعته علة لذلك [illegible] الحكم بنجاسة [illegible]

لكنه لم نظفر عليه والظاهر العدم وذكرنا [illegible] مقام ثبوت نجاسة الكافر [illegible] بالاجماعات [illegible] الكافر المذكور [illegible]

والادلة [illegible] الكافر [illegible]

[illegible] ففي ذلك [illegible] المسجد [illegible]

[illegible] المسجد [illegible]

[illegible]

[illegible] والمسجد [illegible]

[illegible] الصلاة [illegible]

[illegible] في المقام [illegible]

[illegible]

[illegible] العفو [illegible] الدم [illegible]

[illegible] الصلاة [illegible]

[illegible]

والطواف [illegible]

والطواف [illegible] القول في المطهرات [illegible]

[illegible] النجاسة [illegible]

[illegible]

[illegible] المطهرات [illegible]

[illegible] كيفية الغسل [illegible]

[illegible] الخنزير [illegible] سبع مرات [illegible]

[illegible] في البول [illegible]

[illegible]

[illegible] الماء [illegible]

[illegible] بالتراب [illegible] الخنزير [illegible]

[illegible] واذا علم [illegible]

[illegible] الصلاة [illegible]

[illegible] الصلاة [illegible]

[illegible] الخنزير [illegible] زرارة [illegible]

[illegible]

لعدم تمامية الصلوة مع النجاسة [illegible] فبعضها او لعدم منع النجاسة [illegible] مع الجهل [illegible] بن مسلم قلت له الدم يكون في الثوب

وانا في الصلوة قال ان رايته وعليك ثوب غيره فاطرحه وصل وان لم يكن عليك غيره فامض في صلوتك ولا اعادة عليك ما لم يزد على مقدار

الدرهم [illegible]

قلت ان [illegible]

وان لم تشك ثم رايته رطبا قطعت الصلوة وغسلته ثم بنيت على الصلوة لانك لا تدري لعله شيء اوقع عليك فليس ينبغي ان تنقض

اليقين [illegible] على الصلوة [illegible]

في [illegible]

[illegible]

لعدم [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

للدليل

للدليل بمناسبة [illegible] في الصلوة في اوقات الصلوة [illegible]

ان وقت صلوة الصبح من الفجر الثاني الى طلوع الشمس [illegible]

والظهر ان وقت الظهر من اول زوال الشمس [illegible] ووقت العصر [illegible]

مع [illegible] الى المغرب [illegible]

كون الوقت مشتركا بينهما [illegible] الترتيب [illegible] العصر [illegible] ان وقت المغرب الغروب

[illegible] الحمرة المشرقية [illegible] فوق الراس [illegible] ان اول وقت العشاء [illegible]

[illegible] والمغرب [illegible] الى نصف الليل [illegible]

[illegible]

[illegible]

الى المغرب فهو [illegible] وان كان بعد الفراغ منها [illegible] او بعد الزوال في ركعتيه واذا كان قبل الدخول في الركع

في الركعة الرابعة او كان [illegible] الى الظهر او المغرب [illegible]

او لم يتجاوز محل العدول [illegible]

من العصر ان ينوي في الصلوة الثانية [illegible]

في جهة القبلة وهي [illegible] البيت [illegible]

وهي قبلة للناس كافة القريب والبعيد [illegible]

بجميع اجزاء [illegible]

[illegible]

في [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

في الستر والساتر يجب في حال [illegible] ستر العورة في الصلوة [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

الصلوة

يصلون فيه [illegible] واذا [illegible] ان البايع مسلما او كان [illegible] فلا يجوز الصلوة فيه [illegible]

اثر استعمال المسلمين [illegible]

[illegible]

[illegible]

المسلمين [illegible]

فهو [illegible] الصلوة فيه [illegible]

[illegible]

[illegible]

فلا تجوز الصلوة فيه [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

في غير الماكول

في الذهب

في الحرير

الألف مع الميم

في المكان

ما لم يكره [illegible] الى الربع والاخرة [illegible] ولا بأس بما يستره [illegible] القدم [illegible] الساق [illegible]

والكراهة فيما [illegible] ولا تجوز الصلاة في المكان [illegible]

[illegible] الصلاة [illegible] والسجود [illegible] اعادة الصلاة [illegible]

[illegible] العبادة [illegible]

[illegible] الغصب [illegible]

[illegible]

ما يقع عليه الجبهة

[illegible] الصلاة [illegible] الركوع والسجود [illegible]

[illegible]

الكلام في الاذان والاقامة وفصول الاذان ثمانية عشر وفصول الاقامة [illegible]

[illegible]

قال الله [illegible] الصلاة [illegible]

مع النون

مع الواو

و[illegible] الاذان [illegible] بالصلاة [illegible]

[illegible]

النية

[illegible] الصلاة [illegible]

[illegible]

مع اليا

[illegible]

التكبير تكبيرة الاحرام [illegible] الصلاة [illegible]

[illegible] القيام [illegible] القراءة

الالقاب [illegible]

تسبيح [illegible] قبل الركوع [illegible] القيام قبل الركوع [illegible]

وان كان [illegible] تمام الصلوة [illegible] القيام [illegible] قبل الركوع

[illegible]

القراءة [illegible] القراءة [illegible] التسبيح [illegible] عليه [illegible]

[illegible] القراءة [illegible]

[illegible] المتحرك [illegible]

[illegible] القراءة [illegible] الاولى [illegible]

[illegible] قراءة [illegible] السجدة [illegible]

[illegible]

[illegible] التسبيح في الركعتين [illegible]

[illegible] قراءة الحمد [illegible]

وان كان [illegible] **الركوع** [illegible]

[illegible]

[illegible] التسبيح [illegible]

فيه السجود [illegible]

[illegible]

[illegible]

وما يجب السجود له [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] القول في التشهد

القول في التشهد [illegible]

[illegible]

[illegible]

التسليم [illegible]

[illegible]

القول في السهو [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

التكلم [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

القهقهة

السابع

الاكل والشرب

في صلاة الآيات

و [illegible] الى [illegible] الحكم [illegible] او [illegible]

[illegible] ومنها القهقهة [illegible] ومنها [illegible]

[illegible] الصوت [illegible] الصوت [illegible]

ومنها البكاء [illegible] الامور [illegible]

ومنها الاكل والشرب [illegible] الصلاة [illegible]

[illegible] ومنها [illegible] الشرب [illegible]

[illegible] قطع الصلاة [illegible]

[illegible] الكلام في صلاة الآيات [illegible]

[illegible] الصلاة [illegible]

[illegible]

لكن ذلك [illegible] احكامها

[illegible]

[illegible] صلاة الآيات [illegible]

[illegible] الركعة [illegible]

[illegible]

الخلل

[illegible] في خلل الصلاة [illegible] نقصان الصلاة [illegible]

[illegible] الزيادة [illegible]

[illegible] او الاجزاء [illegible] الاتيان به [illegible]

[illegible] الصلاة [illegible] الركوع او السجود [illegible]

[illegible] التشهد [illegible]

[illegible] الركعة [illegible] الركوع [illegible]

[illegible] التشهد [illegible] القراءة [illegible]

[illegible] السجود [illegible]

[illegible] الركوع او السجود [illegible]

[illegible] الصلاة [illegible]

[illegible] في الشكوك [illegible]

[illegible] كثرة الشك [illegible] الصلاة [illegible]

والمناط في الكثرة [illegible] فيه الحكم [illegible] ولو كان الشك [illegible] فلو كان اكثر الشكوك في افعال الصلاة [illegible]

[illegible] حكم الشك [illegible] الركعات [illegible] ضبط صلاته [illegible]

[illegible] الشك [illegible] ولو كان [illegible]

في عدد ركعات [illegible] سجدة السهو [illegible] عليه [illegible]

[illegible] السهو [illegible] الشك [illegible]

[illegible] الشك [illegible] مع [illegible]

[illegible] السهو [illegible] الجامع [illegible]

[illegible] السهو [illegible] الشك [illegible]

[illegible] الشك في سجدة السهو [illegible]

[illegible] الشك [illegible] ثم الاعادة [illegible]

[illegible] الصلاة [illegible]

[illegible] القيام في السجدة [illegible] الشك [illegible]

[illegible]

[illegible] ثم اعلم ان الشك [illegible]

[illegible] الشك بين الاولى والثانية بين الثلث والاربع [illegible] كان الثالثة [illegible]

والاربع [illegible] الرابعة بين الاثنين والثلث والاربع [illegible] الصلاة [illegible]

[illegible] الركعتين [illegible] في الثلث [illegible]

بركعتين [illegible] الشك بين الاربع والخمس [illegible] الاربع [illegible]

للسهو [illegible] العشر [illegible] القيام [illegible] السهو [illegible] القيام [illegible]

[illegible] الشك المذكورة [illegible] القيام في [illegible]

[illegible] القيام [illegible] بين الثلث والاربع والخمس [illegible] الاربع [illegible]

[illegible] الشك بين الثلث والاربع [illegible] الاربع والخمس [illegible] الركعات

[illegible]

اوجبر ركعات قال [illegible] ان [illegible] الاربع [illegible]

في [illegible] الصلاة [illegible] في الصلاة [illegible] سجود السهو [illegible]

[illegible] الحكم [illegible] الشك بين الثلث والاربع والخمس [illegible] الشك بين الثنتين والاربع والخمس [illegible]

عليه [illegible] الاربع والخمس [illegible]

[illegible] الشك بين [illegible] في جميع [illegible]

[illegible] الاربع [illegible] ثم الاعادة [illegible]

[illegible] الاحتياط [illegible] ثم الاعادة [illegible] الركعة [illegible]

ثم اعلم [illegible]

باليقين [illegible] قال [illegible] الصلاة قال [illegible]

[illegible] الصلاة الاحتياط [illegible] والتشهد والتسليم [illegible]

[illegible] في الصلاة [illegible]

[illegible] الصلاة [illegible]

[illegible] الاحتياط [illegible]

[illegible]

باعادة الصلاة [illegible]

[illegible] الصلاة [illegible]

[illegible] الاحتياط [illegible] باعادة الصلاة [illegible]

فان كنت صليت [illegible] الشك [illegible]

[illegible]

[illegible] الاحتياط [illegible] باعادة الصلاة [illegible]

[illegible] القيام [illegible]

[illegible] ثم الاعادة [illegible]

م ويجب سجود السهو للكلام سهوا وللسلام في غير محله وللشك بين الاثنين والاربع [illegible] المنسية [illegible]

دون [illegible] سجود لكل زيادة ونقيصة [illegible]

لكنه لا يخفى ان النقيصة [illegible]

ويجب تقديم الركعات [illegible]

[illegible]

والاقرب ان يقول في السجود بسم الله وبالله [illegible] اللهم صل على محمد وآل محمد [illegible] السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته

[illegible]

في القضاء

[illegible]

في صلوة المسافر

[illegible]

[illegible]

[illegible]

ان الإطلاق منصرف [illegible] المقيم وان لم [illegible]

[illegible]

في أحكام التيمم

[illegible]

منه في التيمم

[illegible]

في كيفية التيمم

[illegible]

في الصوم

[illegible]

[illegible] ... البقاء ... [illegible]

[illegible] ... في شهر رمضان ... [illegible]

[illegible]

[illegible] ... الكفارة ... [illegible]

[illegible] ... القضاء ... [illegible]

[illegible]

١٥١

لكن لو ترك [illegible] وترك [illegible] الفطرة [illegible] صوم رمضان [illegible] كان [illegible]

[illegible] مسئلة [illegible] القضاء [illegible]

[illegible] القضاء [illegible] رمضان [illegible] القضاء [illegible]

[illegible] رمضان [illegible] القضاء [illegible] الكفارة [illegible]

[illegible] رمضان [illegible] القضاء [illegible] الكفارة [illegible]

[illegible] مسئلة [illegible] رمضان [illegible] القضاء [illegible]

[illegible] القضاء [illegible] الكفارة [illegible]

خاتمة في ذكر الفطرة مسئلة [illegible] الفطرة [illegible]

[illegible] الفطرة [illegible] مسئلة [illegible]

[illegible] الفطرة [illegible] الزكاة [illegible]

[illegible] مسئلة [illegible] الفطرة [illegible] الزكاة [illegible] الخمس [illegible]

بك

[illegible] الخمس [illegible] مسئلة [illegible] الخمس [illegible] السنة [illegible]

[illegible] الخمس [illegible] الهبة [illegible] الجائزة [illegible]

[illegible] الغنيمة [illegible] الخمس [illegible]

[illegible] مسئلة [illegible] الخمس [illegible] الغنيمة [illegible]

[illegible] الخمس [illegible] الزيادة [illegible]

[illegible] مسئلة [illegible] الخمس [illegible] الأرباح [illegible] السنة [illegible]

[illegible] الخمس [illegible] المؤنة [illegible]

لم يخرج المؤنة المتجددة منه كما هو واضح ويتفرع عليه فروع [illegible] وان المؤنة [illegible] من مؤنة هذا العام [illegible]

وما قرر به [illegible] تقسيم المؤنة يخرج منه الخمس ولم يحسب منها [illegible] بعد التقسيم كما انه لو وقع [illegible] لم يخرج [illegible] المؤنة [illegible]

عليه المؤنة [illegible] ان يعتبر مؤنة [illegible] بالمؤنة [illegible] العام السابق [illegible] مؤنة

هذا العام [illegible] لم يخرج [illegible] اخراج المؤنة [illegible]

تصرف في المؤنة [illegible] ولم يحسب [illegible] هذا الحول ولم يخرج [illegible] السنة التي يخرج مؤنة [illegible]

اول الشروع في الكسب [illegible] في مقام [illegible] وضع الغرامات [illegible]

والمؤنات التي وردت [illegible] الخمس

[illegible]

[illegible]

لما ذكر [illegible] المؤنة [illegible]

[illegible]

[illegible]

فيه ان [illegible] الاستطاعة [illegible]

[illegible]

[illegible]

مؤنة [illegible] سنة [illegible]

[illegible]

ثم النقص [illegible] حين [illegible] ان [illegible] المعارض [illegible] ام [illegible]

فقد [illegible] الخمس [illegible] المؤنة [illegible] فرجعت [illegible] عنه [illegible] في ان [illegible] ان [illegible] الى [illegible] ورواية [illegible] في الرواية [illegible]

[illegible]

ثم النقص فلو وجبت صاحبه دفعه اليه و[illegible] عنه فقال له ابو عبد الله [illegible] صاحبه [illegible] اليه [illegible] رواية فقال [illegible]

[illegible] في الفقه [illegible] رواية [illegible]

[illegible]

[illegible] الروايات [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

اللهم وفقني [illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على محمد وآله أجمعين واللعنة على أعدائهم [illegible] أما بعد فهذه [illegible]

[illegible]

[illegible] أما العذرة [illegible]

[illegible] أما الميتة [illegible]

[illegible] الكافر [illegible] الكلب [illegible]

[illegible] أما المتنجس [illegible]

[illegible] منفعة مقصودة

منفعة مقصودة [illegible]

[illegible]

وان لم يكن معه ... [illegible] ... فالظاهر ... [illegible]

[illegible] ... الحاق ... بهذا القسم بيع ادوات الحرب ... [illegible]

... [illegible] ... من اهل الحرب ... [illegible]

قال دخلنا على ابي عبد الله عليه السلام فقال له حكم السراج ما تقول فيمن يحمل الى الشام من السروج وادواتها قال لا بأس انتم اليوم بمنزلة اصحاب رسول الله

انكم في هدنة فاذا كانت المباينة حرم عليكم ان تحملوا اليهم السلاح والسروج ... [illegible] ... قال قلت ...

... [illegible] ... الى اهل الشام ... [illegible]

... [illegible] ... الروم ... [illegible]

... [illegible] ...

... [illegible] ... النوع الثالث ... [illegible]

... [illegible] ... النوع الرابع ما يحرم ... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ... النوع الخامس ... [illegible] ...

... [illegible] ... الاول ... التدليس ... الماشطة المرأة التي يراد تزويجها ... [illegible]

... [illegible] ...

... [illegible] ... بالمرأة ... [illegible]

... [illegible] ...

الثاني تزيين الرجل بما يحرم عليه كلبس الحرير والذهب حرام وكذا تشبهه بالنساء ... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ... الثالث التشبيب بالمرأة المعينة المؤمنة المحترمة ... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ... الرابع تصوير ذوات الارواح ... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ... الخامس التطفيف حرام ... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ... السادس التنجيم حرام ... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

حفظ كتب الضلال اذا كان ... [illegible]

[illegible]

ذكره الفقهاء في كتبهم

ذكره الفقهاء في كتبهم ومنهم ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

التنبيه الخامس [illegible]

[illegible]

[illegible]

كتاب البيع

[illegible]

[illegible] الكلام في شروط العقد [illegible]

[illegible] تذنيب [illegible]

[illegible]

في القيمي

[illegible]

في الامر [illegible] في التعريض بالعقد [illegible] للضمان [illegible]

[illegible]

[illegible] بالضمان [illegible]

[illegible]

بقاء العين وهو شرط [illegible] بالقبض [illegible] في الاقالة [illegible] ولا يمكن [illegible] الضرر [illegible]

[illegible] ضمان نقص العين [illegible] القيمة [illegible] حال بقاء العين ان [illegible]

عليه [illegible] ان المشتري اذا [illegible] القيمة [illegible] بالشرى [illegible]

ثم ان [illegible] ذكرنا في صورة ان يكون [illegible] في العين [illegible]

[illegible] اذا زادت العين ثم نقصت ثم زادت كما كانت اولا او عابت العين ثم ارتفع عيبها او رفع بعض عيبها [illegible]

[illegible] لزوم [illegible] الزوال [illegible] حال الرد [illegible] الضمان [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الكلام [illegible]

[illegible]

[illegible]

فهم الرابع [illegible]

[illegible]

ومنها البيان ... [illegible] ... لو كان المشتري فضوليا وقصد المالك لنفسه ... [illegible]

... [illegible] ... فراجع **تذنيب** في بيان ... [illegible] ... البيع الفضولي ... [illegible]

... [illegible] ... البيع ... [illegible] ... الكلام ... [illegible]

... [illegible] ... العتق والبيع والاشتراء ... [illegible]

... [illegible] ... البيع ... [illegible] ... الاجازة ... [illegible]

... [illegible] ... العقد ... [illegible] ... الاجازة ... [illegible]

... [illegible] ... البيع ... [illegible] ... الاجازة ... [illegible] ... المشتري ... [illegible]

... [illegible] ... العقد الفضولي ... [illegible]

... [illegible]

والمشتري فيه ... [illegible] ... الاجازة ... [illegible] ... عقد الفضولي ... [illegible]

جازة ... [illegible] ... العقد ... [illegible] ... المشتري ... [illegible]

... [illegible] ... الاجازة ... [illegible] ... العقد ... [illegible]

... [illegible] ... **في العقود** ...

المتعددة ... [illegible] ... العقود ... [illegible]

... [illegible] ... العقود ... [illegible]

... [illegible] ... الاجازة ... [illegible] ... العقد ... [illegible]

... [illegible] ... العقد ... [illegible]

... [illegible] ... البيع ... [illegible]

الكلام في حكم المشتري مع البايع الفضولي ... [illegible]

... [illegible] ... المشتري ... [illegible] ... الفضولي ... [illegible]

... [illegible] ... البيع ... [illegible]

... [illegible] ... المشتري ... [illegible]

... [illegible] ... المشتري ... [illegible] ... الفضولي ... [illegible]

... [illegible] ... قيمة المبيع ... [illegible]

الفضولي ... [illegible]

... [illegible] ... البيع ... [illegible] ... المشتري ... [illegible]

[illegible] المشتري [illegible] البائع [illegible] المشتري [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] مسئلة لو باع الفضولي مال الغير مع [illegible]

البيع [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

قلت ما وقع [illegible] في البيع [illegible] في حال [illegible]

[illegible] مسئلة لو باع من له النصف [illegible]

[illegible]

[illegible] النصف [illegible]

[illegible] النصف [illegible]

[illegible] النصف

[illegible] في النصفين [illegible] النصف

[illegible]

مع ذلك النصف

ثم ان ذلك النصف كان النصف مشاعا في نصيبهما فان اجاز شريكه نفذ في الجميع والا نفذ في الربع فان ذلك [illegible] النصف [illegible]

[illegible] النصف المبيع بالنصف المملوك [illegible]

وذلك [illegible] التفاوت [illegible]

ثم [illegible] مشترك بينهما [illegible] مشترك بينهما [illegible] النصف [illegible]

[illegible] النصف المفروز [illegible]

مع النصف [illegible] ثلث [illegible]

وذلك [illegible] في النصيبين [illegible] النصف [illegible]

[illegible] النصف [illegible]

[illegible] مشتركة بينهما [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] في الاولياء [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الاولياء والحاكم [illegible]

[illegible]

[illegible]

في كل ما يحتاج الى الحكومة [illegible]

[illegible]

صحة ١٣

[illegible]

مسئلة [illegible]

[illegible]

مسئلة [illegible]

[illegible]

وقد يقال ان ... شيئا ... فلا ... الكتبية فلم يكن ملكا له كيف ... [illegible]

[illegible] ... الارض المفتوحة عنوة ... وان ورد ان السلطان [illegible]

[illegible] ... في مصالح المسلمين ... [illegible]

[illegible] ... الارض ... [illegible]

[illegible] ... بعد الامام ... [illegible]

[illegible] ... تقسيم ارض الارض ... [illegible]

[illegible] ... للمسلمين ... الارض ... [illegible]

[illegible] ... المسلمين ... [illegible]

[illegible] ... الغيبة ... [illegible]

بقي ان ... الارض التي كانت ... [illegible]

[illegible] ... المسلمين ... [illegible]

[illegible] ... حال الغيبة ... [illegible]

[illegible] في الحقوق ... [illegible]

[illegible] ... الثاني ... [illegible]

كما اذا شرط المشتري بعض او جعلها الخيار في زائد الجنسين وكانه لا اشكال في عدم جواز البيع لفوات حق ذي الخيار ... الثالث

الاستيلاد وهو ما اذا قطع ... عن بيع ام الولد ممنوع لخروج ام الولد عن ملكه بالاستيلاد ... وعن بيع نفسه انه ممنوع لانه كونه في ...

وتعلق حق ام الولد وهو المانع المتقدم لان الاجارة تبيعه لانه ما دام الحيوة مملوكة للسيد لا مانع من بيعها مقصورة وهو الظاهر ...

وما ... ونحو عن بيع نفسه كما ذكر ولا بالنسبة الى امرأة الولد ... عليه بعد الردة وما بعد الحكم عليه بالحجر فيه ...

امرأة بلحاظ تعلق حق الوارث به الرابع قد ذكروا ان الحلف ... عدم البيع ... وهو ممنوع لعدم ولدها ...

بغير عنوان ... وفيما نحن فيه لانه متعلق بحق الحلف الخامس ... كما ذكر في السادس شرط

العتق في عقد لانه ... قد ذكر انه مانع عن البيع والتحقيق انه ليس بمانع عنه لان الشارط ... والعتق ... الشرط ...

او اوجبه ... حرا ... وليس للشارط ... تبارك ... حيث ...

حكم ... غاية ... ان يستحق ... وذلك ... السابع

المشترط ... بالنسبة الى المالك ... وقبل حصول العجز ... ان الكتابة معاملة مستقلة ليست بيعا ولا عتقا

ولكنها مانعة عن البيع لعدم ... منه ... حتى يصير حرا ... الكتابة فيه ... الثامن

التدبير المعلق على موت غير المولى ... وقلنا بصحته فان ... للوارث تدبيره مانع عن بيعه

حتى يصير حرا ... التاسع تعلق حق ... بعد موت ...

للموصى له بمجرد الوصية او مع ... [illegible]

عن ... لان الكلام ... العاشر تعلق حق الشفعة بالمال ... الواقع

على المشتري ... للشفيع ... الشفعة بلا ... الحادي عشر ...

اشتراها ... اربعة اشهر وعشرا فانه ... [illegible]

وتعليقه ... [illegible]

~~عشرة ...~~ ... الثاني عشر

قد ذكروا ... [illegible]

فيه ... الثالث عشر ... [illegible]

تم

ثم يمنع ان يكون ... [illegible]

بسبب ... الملك ... بسبب ... [illegible]

... [illegible] ... الوقف ... [illegible]

... الرابع عشر ... قبل القسمة ... [illegible]

... [illegible]

... الوقف ... [illegible]

ثم عدم جواز بيعه ... الوقف ... [illegible]

في الجملة ... [illegible]

مع بعده ... الوقف ... [illegible]

او وقف الوقف ... [illegible]

وان بعضه ... [illegible]

بين ... الوقف المنقطع ... [illegible]

بن راشد قال سألت ابا الحسن ... [illegible]

شراء الوقف ... [illegible]

غير ... الوقف ... الثالث ... وقف

امير المؤمنين ... عليهم الصلوة والسلام ... بسم الله الرحمن الرحيم

هذا ما تصدق به علي بن ابي طالب وهو حي سوي تصدق بداره التي في بني زريق صدقة لا تباع ولا توهب ... [illegible]

والارض ... [illegible]

بحيث ... الوقف ... [illegible]

بيان قسم من الصيغة والقبض ثم من ان يكون هذا القسم نوعا منها او صنفا من نوعها واذا كان كذلك فلا ضير ان يكون للوقف [illegible]
صنف ينقطع الزمان وصنف يجوز بيعه بالشرط ونحوه وصنف لا ينقطع ابدا ولا يجوز بيعه وكان الوصف اشارة الى الصنف الثالث [illegible]
بالوجه بوجوه ضعيفة [illegible] الوجه الرابع ان الوقف يجب في انه يابى عن جواز بيعه وفيه انه ان اريد انه يابى ما دام كونه وقفا يابى عن البيع
فقضنا فهو مسلم لذا قال الشيخ والعرف [illegible] بيع الوقف [illegible] البايع والمشتري واعتقادهم ان فيه شبهة اكبر من الخمر ولكنه لا ينافيه
في مورد البحث من جواز بيع الوقف المؤقت او المجهول بعد الوقف او بعد [illegible] المستقبل المراد هيهنا للوقف وان اريد ان الشئ اذا وقف لم يخرج
عن الوقفية وان الوقف [illegible] عن الابد ولا بد ان يكون الى الابد فهو ممنوع [illegible] اختلاف العلماء الاعلام والسؤال لهم عليهم السلام
عن جواز بيع الوقف ونحوه [illegible] ان الوقف حبس الاصل الى الابد [illegible] في الشرح وما تعريف الفقهاء بانه تحبيس
الاصل وتسبيل المنفعة او الثمرة [illegible] كلام [illegible] وان تعريف لفظ [illegible] الا معنى [illegible]
عن الوقفية [illegible] ما دام وقفا كان [illegible] ومنع [illegible] التصرف فيه بالاخراج عن الملك [illegible]
لا يجوز شراء الوقف [illegible] عدم جواز بيع الوقف ما دام وقفا [illegible] ان الشئ ما دام وقفا يابى عن البيع [illegible]
ثم عدم جواز الوقف [illegible] او عدم جواز بيعه [illegible] ثم عدم جواز الوقف لكن فان لم [illegible]
ثم جوازه بالطواري الوقف [illegible] ان الوقف ليس [illegible] لعدم جواز البيع [illegible]
مختص بالملك وان [illegible] الوقف [illegible] الوقف [illegible] بحقيقة [illegible] الملك [illegible]
المنافع الى الموقوف عليهم [illegible] وبقاء عين الوقف [illegible] الوقف في الشرايع [illegible]
وان انقطع [illegible] الوقف ليس [illegible] فصار [illegible] بقيد [illegible] التقصيب [illegible]
ثم الاول [illegible] المنع عن [illegible] فيه الا [illegible] حقيقة الوقف [illegible] الملك [illegible]
حتى كان ممنوع التصرف [illegible] كان جايز التصرف [illegible] كان [illegible]
[illegible] بالعقود وغيرها [illegible] المنع [illegible] التصرف [illegible]
ثم انه يجوز [illegible] بيع الوقف [illegible] الموقوف عليه [illegible] وكانت [illegible] الضرورة الى بيعه
[illegible] الوقف [illegible] الموقوف عليه [illegible] منفعة [illegible] فان [illegible]
والا يجوز [illegible] الوقف [illegible] المنع من البيع [illegible] الوقف مطلق [illegible] جواز البيع للموقوف عليه [illegible]
وكذلك في [illegible] الا ما ذكرنا [illegible] في كلام [illegible] المنع [illegible] ذكرت [illegible] بيع الوقف [illegible]

[illegible]

مع [illegible] الجارية [illegible] قلت [illegible] الرجوع الى الوقف في المنقطع [illegible]
[illegible] وكذلك [illegible] في الوقف مطلق غير [illegible] الا ان يكون الوقف عليه ممنوع التصرف [illegible]
[illegible] ان يكون [illegible] الوقف للبايع [illegible] البطون الموقوف عليهم [illegible]
[illegible] انه [illegible] الامر بالعكس لان الوقف [illegible] البطون [illegible] الملك [illegible]
غير [illegible] البيع [illegible] في جميع الازمنة لا يجوز البيع [illegible] البطن [illegible]
[illegible] جميع البطون [illegible] تصرف البطن [illegible] البيع [illegible] جميع البطون [illegible]
في [illegible] وبمكن ان يكون الوقف [illegible] حقيقته [illegible]
والوقف [illegible] حقيقته [illegible] حقيقته [illegible]
الاحكام المترتبة عليه في الشرع ان حقيقته [illegible] هذا الحكم [illegible] حقيقته عدم جواز البيع
[illegible] بالضرورة [illegible] الا [illegible] البيع [illegible] المنع [illegible]
انهم [illegible] الوقف [illegible] في الشرع [illegible] الموقوف عليه [illegible] الوقف [illegible]
[illegible] الموقوف عليه [illegible] في بعض الاحوال [illegible]
[illegible] الممنوعية [illegible] بالعقود [illegible] الوقف [illegible]
[illegible] الوقف [illegible] الممنوعية [illegible]
[illegible] ليس المقصود [illegible] جواز البيع [illegible] الوقف [illegible] البيع [illegible]
[illegible] الحكم بجواز البيع [illegible] الوقف [illegible] الوقف [illegible]
[illegible] للبيع مع عدم البيع ان [illegible] الوقف ما دام لم يخرج عن [illegible] البيع [illegible] الوقفية
وان كان بيعه جائزا [illegible] الوقفية [illegible] جواز البيع [illegible]
[illegible] الوقف [illegible] جواز البيع [illegible] البيع [illegible] الوقف [illegible]
[illegible] البيع [illegible] الوقف [illegible]
اذا علمت ذلك فاعلم ان للعلماء [illegible] في الخروج عن المنع من التصرف في الوقف بالنقل عن الملك [illegible]

لكن المهم في المقام ان نذكر الاسباب المحتملة لكونها مجوزة للبيع [illegible] و[illegible] ان ما [illegible] الرقف من حيث [illegible] الوقف الى [illegible]

مجوزيته [illegible] وان ما [illegible] وهو [illegible] بطلان الوقف لجاز بيعه واما انه [illegible] ما جاز بيعه البيع [illegible] [illegible]

الوقف بحيث لا يمكن الانتفاع به مع بقائه جاز بيعه كالحيوان المذبوح وهو [illegible] الانتفاع [illegible] ما [illegible]

كالمث [illegible] في ذهنية [illegible] ما امكان الانتفاع به في الجملة مع بقاء حقيقته [illegible] وبعد البطلان لا يمكن [illegible] جواز البيع [illegible] القسم الثاني

للمسجد [illegible] لكنه ليس [illegible] الرقفية ولهذا [illegible] المشتري [illegible] القرية [illegible] فيجوز بيعه ما لم [illegible] كالمسجد

وقفا [illegible] الالتزام [illegible] الا الرقفية لا يجوز بيع هذا القسم فلعدم اعتبار الوقف المنع عن البيع [illegible] منفعة كانت

[illegible] الوقف [illegible] وكذا لو [illegible] جواز بيع الوقف [illegible] وكذا [illegible]

[illegible] القسم الثالث جواز بيعه [illegible] الوقف [illegible] القسم الثالث اذا خرب الوقف بحيث لم يكن

الانتفاع معتد به فان لم يكن المنفعة [illegible] منفعة في هذا الحال ولم يكن [illegible] بالاكثر نفعا [illegible] جواز بيعه وان كان

منفعة [illegible] بالاكثر نفعا [illegible] من حيث [illegible]

في [illegible] المدارس [illegible] الرقفية [illegible] من حيث [illegible]

شمول الاجماع [illegible] جواز بيع ما خرب من الوقف بحيث لا يجدي نفعا [illegible] ان المراد من الانتفاع في معقد الاجماع

النفع المعتد به [illegible] المنع [illegible] لان المنع في البيع [illegible] الوقف المنع [illegible]

[illegible] القسم الرابع [illegible] الوقف وقلت منفعته لكنها [illegible]

لا يجوز بيعه [illegible] المنع [illegible] الوقف [illegible] كالنقل المنصرف [illegible]

[illegible] النفع [illegible] عادة او النفع المعتد به [illegible] الاكثر [illegible] القسم الرابع ان [illegible] وقفا [illegible]

كما لو وقف [illegible]

[illegible] لم يجز بيعها [illegible] جاز بيعها [illegible] الوقف كانت وقفا [illegible]

[illegible] الرقفية [illegible] وقف [illegible]

[illegible] بيعها [illegible] لكون [illegible] وقف [illegible]

الخامس

الخامس ان يؤدي بقائه الى خرابه علما او ظنا وهو [illegible] خوف خرابه في بعض العبارات [illegible] كان

[illegible] ان [illegible] الوقف [illegible] عنوان الوقف [illegible] فالظاهر ان الوقف لم [illegible]

في [illegible] لا لنفع [illegible] الموقوف عليهم [illegible] لم يجز البيع [illegible] الانتفاع

[illegible] عنوان الوقف

[illegible] البيع [illegible] الرقفية [illegible] هذا العنوان

[illegible] بيع [illegible] بطلان الوقف فيجوز البيع [illegible] وقفا مع هذا

العنوان [illegible] هذا العنوان [illegible] لا يمكن [illegible]

هذا العنوان [illegible] هذا العنوان [illegible] بيعه [illegible]

[illegible] مدرسة [illegible] وقفا [illegible]

[illegible] المدرسة [illegible]

[illegible] ان المراد من الاحوال المذكورة [illegible]

[illegible] الخراب [illegible] الوقف [illegible]

[illegible] المنع [illegible] الوقف [illegible] البطن

المرجود [illegible] جميع البطون [illegible] الوقف [illegible]

[illegible] الوقف [illegible] البيع [illegible] الاعمى [illegible]

[illegible] البيع لبعض البطون

[illegible] الحسن [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] البطون [illegible]

[illegible] البيع [illegible] الوقف [illegible]

[illegible] البيع [illegible] وقف [illegible]

شراء الوقف فيغير بشرطه وانما منصرفة عن هذه الصورة كما يظهر كلام مع انه لا يمكن ان الغاية الى امكان مكاتبة ابن مهزيار بعد جواز بيعه بسبب هذا الفساد
كمن لم يكن فيها بان المراد من الوقف فيها الحبس او انها فيما اذا لم يتم الوقف بعد فلا ضرر فالوقف وبقي الكلام فيما عن قريب
الامر الثاني فيما ان يلحق الموقوف عليهم ضرورة شديدة لا يدفعها الا البيع لانه ثمنه او باشتراه ما منفعته اكثر بحيث تنقض الا الكلام في البيع
لما تقدم وكان ان يصرف الثمن في حاجتهم ويمكن ان يقرح بجواز البيع وصرف الثمن في حاجتهم بجوازان حبس الوقف للبطن الاخر الذي له
منصرف ومقصود من صورة عدم حاجتهم الشديدة لان غرضهم غرضه التوسعة على الموقوف عليهم وكره الوقف للبطن اللاحق
مناف لها وفيه اولا منع ان لا مصرف في نفسه كما تعلق غرضه بالتوسعة عليهم تعلق غرضه بالتوسعة على البطون اللاحقة ايضا وثانيا
ما لم يستلزم الا بجعل الوقف بلفظ الملك المحرم بالجبرة له في صورة عدم الحاجة والملك المطلق له حتى يكون لاهم اليه في صورة
الحاجة فيلزم اجتماع النظيرين ويمكن ان يجاب عنه بان الوقف يجعله للبطن الاول مقيدا بعدم ذكر البطن اللاحق كانه يستثني ما به
الحيرة له ويكون الكون الوقف ما به حيرة الاول للبطن الثاني مقيد ويستثني ما به حيرتهم من ذكر الثالث واذا كان كذلك كان الا استثناء
مضمرة الا في صورة حاجة البطن الاول او الثاني فيكون الوقف لهم مطلقا في هذه الصورة بالجعل الا في الذي لم يستثن في جعله
وقد يستدل للجواز بالاجماع المحكي عن الغنية والانتصار المعتضد بفتوى جماعة وبرواية جعفر بن حنان قال سألت ابا عبد الله عليه السلام
عن رجل وقف غلة له على قرابته من ابيه وقرابته من امه واوصى لرجل ولعقبه من تلك الغلة ليس بينه وبينه قرابة بثلاثمائة درهم
في كل سنة ويقسم الباقي على قرابته من ابيه وقرابته من امه فقال جائز للذي اوصى له بذلك قلت ارأيت ان لم تخرج من غلة تلك
الارض التي اوقفها الا خمسمائة درهم فقال اليس في وصيته ان يعطي الذي اوصى له من الغلة ثلاثمائة درهم ويقسم الباقي على قرابته من ابيه
وامه قلت نعم قال ليس لقرابته ان يأخذوا من الغلة شيئا حتى يوفى الموصى له ثلاثمائة درهم ثم لهم ما يبقى بعد ذلك قلت ارأيت
ان مات الذي اوصى له قال ان مات كانت الثلاثمائة درهم لورثته يتوارثونها بينهم فاما اذا انقطع ورثته ولم يبق منهم احد
كانت الثلاثمائة درهم لقرابة الميت يرد الى ما يخرج من الوقف ثم يقسم بينهم يتوارثون ذلك ما بقوا وبقيت الغلة قلت فللورثة
من قرابة الميت ان يبيعوا الارض اذا احتاجوا ولم يكفهم ما يخرج من الغلة قال نعم اذا رضوا كلهم وكان البيع خيرا لهم
باعوا وفيه ان الاجماع معارض بالاجماع على المنع المحكي في السرائر المعتضد بذهاب جمهور المتأخرين وجماعة من المتقدمين اليه
هذا ولكن الانصاف في الرواية فيقتصر على دلالتها على جواز البيع لحاجة الشديدة لان الخبر في الجواز ان الحاجة مع كون البيع خيرا لهم واذا
وجد ما يكفيهم من مال الفقراء او غيره كالهبة كان بقاء الوقف اصلح لهم لا اكثرية منفعته بحيث لا يحتاجون الى البيع
فكون البيع خيرا لهم فانطبقت الرواية على الاقوال ومع المناقشة في اختصاصها بما اذا كان الوقف لم يمنع عن البيع ولم يقبض

يصحح

ثم ان جواز بيع الوقف الذي هو صورة في غير هذه الصورة الى الانتفاع به فيحكم فيه ان البيع هو ابدا لهم بمعنى ان بيعه خير لهم من بقائه ثم الوقف بحسب الواقعة فيه بحكم الحبس
لو كان المراد به بقاء الوقف على الحالة التي كان عليها مجردا عن ملكية البيع مع كونه انفع لهم بحيث يشترط في جواز البيع ففيه ما تقدم من ان الحكم بجواز البيع في تمام الوقف لغير ضرورة
للخبر الاول على جواز بيعه مشترط بالحاجة او لعنوان الاحتجاج او الخبر كذب الاحتجاج الى ان يصلح او انه يرد ما في الحاجة وان كان
خبر مهزيار ان الوقف اذا كان على قوم باعيانهم ووقع بينهم اختلاف فاحتيج الى بيع الوقف على بيعه وكان ذلك اصلح لهم ان يبيعوه فهل يجوز
ان يشتري من بعضهم ان لم يجتمعوا كلهم على البيع ام لا يجوز الا ان يجتمعوا كلهم على ذلك وعن الوقف الذي لا يجوز بيعه فاجاب عليه السلام
اذا كان الوقف على امام المسلمين فلا يجوز بيعه واذا كان على قوم من المسلمين فليبع كل قوم ما يقدرون على بيعه مجتمعين ومتفرقين
انشاء الله الخبر بناء على ان السؤال على جواز البيع ان كان صالحا وورود الجواب عليه اذا كان خيرا لهم والمراد به ما كان البيع انفع لهم وان احتجت
الاخبار الاخر في جواز البيع مطلقا فيقيد بالرواية المعتبرة الاتية وفيه ان الظاهر الرواية الاختلاف الحاصل بينهم مع الاشكال
وانه لا ينافي ما ذكر من جهة المعصومين في البيع لهم مع الرضا بالحاجة لهم واذا كان كذلك فصار ما ذكر من التقرير ليس في الرواية الا الحاجة الى المراد
اذا كان البيع خيرا لهم لا لاجل الاختلاف حاجتهم ثم يجوز البيع في الجميع ان ظاهر الخبر ان الاثر للبطن الموجود مع مخالفته لنفس الوقف حيث انه
يحبس البطن اللاحق مع البطن الموجود والبطون الى ان يكون ثمنه مثل الثمن الى ان ينتفع ذلك وقيل ان الاظهر عند البعض حيث ان منفعته تختص
اذا اشترى بها بدلا وقفا يكون انفع من الوقف على حيث ان البائع ثمنه يكون ما عده انفع لهم من الوقف لكنه خلاف الوقف نعم في الوقف
لعلم الوقف من هذا الكلام ان يبيعوه ويصرفوا الثمن في مصالحهم فمنه الامر اصلا ويشمله انه ينتفع به الموقوف عليهم خصوصا البطن
معه تلف المال او النقص ويخاف منه ذلك الامر الثالث فيشمله ان يؤدي بقاؤه الى خراب منهم الامر حصل اعظم ولم يكن تلف المال وقد مر انه
ابقاء الا الخبر بما بعض الجرح او علم بها او ظن بجواز البيع وان كان في الخلاف ما قد قال فان كان تلف المال في الامر الذي يشمل تلف الوقف
او علم منه بحيث يشمله حكمه فرضه في الامر الاخير ولكن نقص المنفعة في حكمه في الاول الا مع العلم بها او علم بما يشمل تلف او نقص
بل يحتمل ذلك بحيث يخاف منه ترتب امر مما فيه يشمله للجواز مع ملاحظة ذلك او مع ملاحظة الامر الثاني يشمله اذا زمان فيه الا الاخر
الا الخبر العليم مكاتبة ابن مهزيار قال كتبت الى ابي جعفر عليه السلام ان فلانا ابتاع ضيعة فاوقفها وجعل لك في الوقف الخمس ويسألك عن رايك
في بيع حصتك من الارض او تقويمها على نفسه بما اشتراها او يدعها موقوفة فكتب الي اعلم فلانا اني امره ببيع حصتي من الضيعة وايصال

ثم ذلك الآن ذلك رأيه [illegible] ان كان ذلك او في [illegible] وقف عليهم [illegible]

[illegible] الوقف [illegible] الوقف [illegible]

[illegible] البيع [illegible] الوقف [illegible] ان بيع الوقف [illegible]

[illegible] المال والنفس [illegible]

[illegible] المال والنفس [illegible] جواز البيع [illegible]

[illegible] المال او النفس [illegible] البيع لعدم [illegible]

[illegible] جواز البيع [illegible] تلف المال [illegible]

[illegible]

الا يجوز البيع [illegible] المال او النفس [illegible]

[illegible]

المنقطع [illegible] الوقف [illegible]

عليهم [illegible] الوقف [illegible] منقطع

[illegible] وقف منقطع [illegible] الوقف [illegible]

[illegible] الوقف [illegible]

[illegible] الوقف المنقطع [illegible] الموقوف عليه [illegible] البيع [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الموقوف عليهم [illegible] الوقف [illegible]

[illegible] الوقف [illegible]

[illegible] الوقف المنقطع [illegible] اللواحق

[illegible]

[illegible] الوقف [illegible] او الموقوف عليه [illegible] بعد الوقف [illegible]

[illegible] الملك [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الموقوف عليهم [illegible]

[illegible] الوقف [illegible]

[illegible] البيع [illegible]

[illegible]

[illegible] الموقوف عليهم [illegible] الوقف [illegible]

[illegible] الوقف [illegible]

[illegible]

[illegible] الموقوف عليهم [illegible]

[illegible] الوقف [illegible]

[illegible] الموقوف عليه [illegible] الوقف [illegible]

[illegible]

[illegible] الوقف [illegible]

[illegible] الوقف [illegible] الموقوف [illegible] الوقف [illegible]

[illegible]

قصده لان الوقف على حسب ما يقصده [illegible] وان كان قصده منافيا للتبرع [illegible] فهو غير صحيح لان قصده المنافي فيه [illegible] اما اذا
لم يقصد شيئا تفصيلا ولكن كان قصده التبرع [illegible] عادة لقصده جهة اجمالية كما اذا قصد الوقف المؤبد [illegible] قصده
خروجه عن ملكه او استبدل جميع المنافع فهو يبقى على حسبه واما اذا لم يقصد تفصيلا جهة [illegible] الذي وقف على جماعة ثم على [illegible]
وهكذا الى ان يرثه [illegible] ثم على جماعة ولم يذهب الى ان يرثه [illegible] فقوله [illegible] يختلف باختلاف المراد [illegible] اذا كان وقفا
على جهة عامة كالمسجد والقنطرة والخان [illegible] فك الملك لانه لما كان [illegible] المالكية [illegible]
[illegible] الملك والوقف [illegible] ازال جميع اثار الملكية [illegible] في الدين [illegible] لم يعتبر العرف [illegible]
[illegible] فيعلم [illegible] ان العرف لم يعتبره [illegible] وان كان [illegible] بان المسلمين [illegible] المسجد [illegible]
كان [illegible] الفقراء [illegible] تركوه [illegible] الملك [illegible]
بعد [illegible] الملك [illegible] وكان [illegible] سقط على جهة عامة وكان [illegible] الوقف [illegible] الملكية [illegible]
في العادة [illegible] الناس [illegible] العرف [illegible]
[illegible] المالكية [illegible] وان كان [illegible] فهو على ملكه واذا كان وقفا مؤبدا على عنوان خاص
كالعلماء والفقراء [illegible] عن ملكه [illegible] باعتبار الوقف [illegible] الملك [illegible]
[illegible] المالكية [illegible] المنافع [illegible]
المنافع [illegible] المنافع [illegible]
[illegible] الملكية [illegible] الوقف عن ملك الواقف [illegible] الملك [illegible]
[illegible] الوقف على الجهات العامة في العرف [illegible] العرف [illegible]
الوقف على [illegible] الفقراء [illegible] واذا وقف على اشخاص [illegible] فان كان [illegible] العادة [illegible]
بعدهم فهو على ملكه [illegible] وان كان [illegible] الوقف [illegible] بالخروج عن الملك
وعدمه وان لم يبق بعدهم [illegible] فيما اذا لم يقصد [illegible] على حسب قصده
في الوقف على الاشخاص [illegible] واذا وقف منقطعا [illegible] الخروج عن الملك وعدمه كالوقف على الجهة العامة
منقطعا

منقطعا وفيه يخرج [illegible] الملك [illegible] وان كان [illegible] الملك [illegible] المقدمة [illegible]
[illegible] ان الوقف العام من المساجد والقناطر وغيرها [illegible] بيعه [illegible] جواز البيع [illegible]
[illegible] الوقف [illegible] البيع [illegible] الملك [illegible] بيعه للوقوف عليهم [illegible] الملك [illegible]
الوقف [illegible] الوقف المنقطع [illegible] بيعه [illegible] الوقف بالخراب [illegible]
[illegible] الوقف [illegible] بيعه [illegible] كان [illegible] البيع [illegible]
[illegible] الوقف [illegible] الوقفية فان الوقف في العرف [illegible] المنع عن [illegible]
عن الملك [illegible] في الحقيقة [illegible] انه لا يجوز للوقف [illegible] بيعه [illegible]
في البيع [illegible] الملك [illegible] انه لا يعتبر [illegible] بالملك والمقصود [illegible] الملك انه لا يجوز البيع
[illegible] البيع وكان [illegible] البيع [illegible] بيعه [illegible]
[illegible] البيع [illegible] جواز البيع [illegible] الملك [illegible] جواز بيع حصير
المسجد اذا خلقت [illegible] اذا خرجت عن الانتفاع [illegible] بيع ثوب الكعبة [illegible] الملك
[illegible] كسوة الكعبة [illegible] البيع [illegible]
[illegible] الكعبة
[illegible] المسجد [illegible] بيعه [illegible] الوقف [illegible]
[illegible] البيع [illegible] بالملك [illegible] البيع [illegible]
[illegible] المسجد [illegible] بيعها [illegible]
الوقف [illegible] الانتفاع [illegible] الوقف [illegible] الانتفاع [illegible] البيع [illegible] الانقطاع [illegible]
النفع المقصود [illegible] النفع [illegible] الوقف [illegible]
[illegible] الوقف [illegible]
في [illegible] النفع [illegible] النفع [illegible] الوقف

في اختصاص هذا البيع بصورة [illegible] وان كان مع [illegible] الاقرب فالاقرب به وفيما نحن [illegible] المسألة الثالثة او تلفت العين الموقوفة

في يد شخص او اتلفها [illegible] الى الضمان [illegible] بالموقوف او الموقوف عليه [illegible] او غيره وكذا والتحقيق

ان الواقف اما ان يشترط شيئا من الامور المذكورة بعد التلف او الانقراض او البيع [illegible] حسب قصده وان كان المراد

من الاشتراط ان يكون الثمن ملكا لنفسه [illegible] دخول الوقف في ملكه قبل التلف او الانقراض او البيع [illegible] كان الثمن او مال الضمان لنفسه

وكذا لو كان المراد من الاشتراط [illegible] الموقوف عليه [illegible]

حتى كان الثمن ايضا [illegible] وان كان المراد ان الوقف مع بقائه [illegible] لم يكن الوقف [illegible]

ان هذا الشرط فيما ليس [illegible] عليه ولم يرض به الموقوف عليه [illegible] شرط [illegible] الموقوف عليهم

الذين هم الملاك [illegible] رضاهم [illegible] الوقف [illegible]

كان في وجوه [illegible] شرط الواقف شيئا فان كان [illegible] ملك

الواقف فالثمن ملك لنفسه وكذا اذا كان للموقوف عليهم كان الثمن [illegible] وفي كلام [illegible] الضمان

الضمان [illegible] والحق [illegible] كان ملكا [illegible]

كان [illegible] اذا كان [illegible] وقف [illegible] جواز بيعه [illegible] الملك [illegible] الحق [illegible]

الا يكون [illegible] الضمان [illegible] البيع اذا كان [illegible]

فيه الربا [illegible] اذا كان [illegible] اذا كان الوقف [illegible] الملك [illegible]

بالتلف او الانقراض [illegible] للموقوف عليه حق [illegible] الوقف واذا غصبه غاصب [illegible] كما اذا غصب احد حق السبق

في المسجد [illegible] والموقوفة ليست ملكا [illegible] اليه [illegible] ملكا [illegible]

عنه بان [illegible] ولم يكن ملكا [illegible] لكنها حق [illegible] الموقوف عليه او الوقف [illegible] في الحق [illegible] فاذا [illegible]

لزم [illegible] حتى ينتفع به الموقوف عليه [illegible] والوقف بالترتيب [illegible] الوقف بحيث لا [illegible] مع بقائه لا يكون [illegible]

لعدم امكان الانتفاع به مع بقائه [illegible] الوقف للموقوف [illegible] الوقف [illegible] وجواز [illegible]

[illegible] الانتفاع [illegible]

[illegible] الانقطاع [illegible]

بالوقف [illegible] المسألة الرابعة [illegible] اذا كان البيع [illegible]

[illegible] الانتفاع [illegible]

الانقطاع

الانقطاع بغير هذا الخراب [illegible] الاقرب [illegible] خرج عن ملك الوقف [illegible] الوقف [illegible] ففي خروج

عن ملك الوقف ولم يدخل في ملك [illegible] جواز [illegible] الموقوف عليه [illegible]

عن ملك الوقف [illegible] الوقف انتفاع الموقوف عليه [illegible] عدم الجواز [illegible]

ما لم يجعل الوقف [illegible] المالك [illegible] الانتفاع [illegible] المسألة [illegible] فرض ما ذكرنا ان [illegible]

الى التلف او التلف [illegible] ملك [illegible] البطون [illegible] الوقف [illegible] جميع [illegible]

ولا [illegible] بالاقرب الى غرض الواقف [illegible] البقاء [illegible] الوقف للبقاء حتى ينتفع

البطون [illegible] الوقف [illegible] الاقرب [illegible] البطون [illegible] منع الوقف [illegible] الوجه

[illegible] الاقرب [illegible] جواز

[illegible] الوقف [illegible] البيع [illegible] النظر في الوقف لكون [illegible]

[illegible] الحاكم [illegible] الوقف مع بقائه [illegible]

حقه [illegible] فيه [illegible] الوقف المنقطع [illegible]

لكنه [illegible] الكلام [illegible] الوقف [illegible] البيع [illegible] الانقراض [illegible] الانقراض

[illegible] الوقف [illegible] المنع عن التصرف المخرج للملك [illegible] الوقف [illegible]

[illegible] الموقوف عليهم [illegible] جواز [illegible] البيع [illegible]

الوقف [illegible] التصرف المخرج [illegible] الوقف [illegible] في استحقاق

[illegible] جواز [illegible] في بعض [illegible] جواز [illegible] الملك [illegible] عدم جواز

جوازه [illegible] جوازه [illegible] الكلام في بيع [illegible] فيما كان [illegible]

[illegible] جواز البيع [illegible] الوقف [illegible] تمليكها [illegible]

[illegible] للبطون [illegible] جواز البيع [illegible]

[illegible] الوقف [illegible] ان وقف [illegible]

تمليك [illegible] للموقوف عليه [illegible] الانقطاع

في الشيء او برابه مع شرط عدم الخروج لكن مما نقضه فيه وهذا الحق ان لم نقل بالتصرف وفاء بالعقود وشارحه لكونها للعقود المتعارفة وشرط
المتعارفة وهكذا فلا فرق في عدم كونه وقفا لان المنع عن اخراج الوقف عن الملك في الجملة معتبر في الوقف فلا يخلفه الاحكام الخاصة
للوقف ثم الثالث انه لم يتم الحكم في العرف للوقف على جواز البيع في زمان الحاجة مثلا او لزوم تبديل شخصه بما هو اقرب الى غرض الواقف
او بحيره لكن ما يخص حتى يتمسك في الاثبات والمنع بكونها حكاما عرفية كما يمكن استظهار ذلك من سيد الاستاد لظهور ان الوقف ماهية
شرعية لم تنقص بهذه الشرائط فاحكامها شرعية بلزوم استناده الى الشرع ولا اثر لكان مجهرا لدعوى الاطلاق من كلماتهم الا ان عليهم
في الشرع الا ان عدم ترتب المرضي من الاثار بيع في العرف وبعد عدم تشير بعدم العلم ان حكمهم في هذا المرضي من واضح ترتب عليه الرابع
انه قد ثبت انه لا يجوز بيع الوقف للوقف المنقطع بناء على عدم انتقاله الى الموقوف عليهم وبقائه على ملكه بما رواه الشيخ الشهيد في الصحيح
او الحسن عن الحسين بن نهيم قال سالت ابا الحسن عن رجل جعل داره سكنى لرجل زمان حياته ولعقبه من بعده قال هي له ولعقبه من بعده
كما شرط قال فان احتاج الى بيعها قال نعم قلت فينقض البيع السكنى قال لا قال سمعت ابي يقول قال ابو جعفر لا ينقض البيع الاجارة
ولا السكنى ولكن يبيعه على ان الذي يشتريه لا يملك ما اشتراه حتى ينقضي السكنى على ما شرط الخبر بتقريب ان الوقف المنقطع اذا كان باقيا على
حكم الملك ما بالجواز ان المنفعة التي استحقها المشتري لا يلزم ان تكون معلومة وجهالتها غير موجبة للغرر بل جهالة نفس المبيع من حيث الاوصاف
والاجزاء موجبة له وفيه ان الوقف مع بقائه على ملك الواقف لا يلزم ان يكون حبيسا لما يشير اليه من ان المنع عن الاخراج عن الملك
مادام وقفا ولو الى زمان خروج الوقف بانقضاء الوقف دون الحبس ويمكن دعوى خصوصية في السكنى حكم الاصحاب بجواز البيع فيها او لعلها
مما كان المراد سكنى لرجل واولاده من صلبه يكون الى بعده في السؤال والجواب مضافا الى جهالة العقبة كما هو الاظهر في الوصف ومقدار حياة
طبقة وعدة منضبط غالبا بحيث لا يتفاوت الاختلاف الذي فيه تفاوت كثير اخطر باستيما مع احتمال كون عدة المشترين في هذا الزمان يسيرة
وهذا بخلاف ما اذا كان الوقف المنقطع بحيث ان يكون لطبقة او طبقتين او ثلاث الا اثر وكما فيه بيعه بحيث لا قطعا ولا يصح الا دعوى
ان الجهالة المنفعة لا توجب الغرر بل توجيه كما يشهد عليه حكمهم بان جهالة الاجرة في نسبته اليه وجهالة الشرط مع موجبة للغرر فتم القوم
الخامس يتضح ضرورة الاتية ام ولد للسبعة في مقتضى عموم جماعة من كونها كالطلقة ولا يجوز اخراجها عن الملك تام بعد واستاب الا نقل حياتها
الكلام ان يستدل بها على ذلك او لعدم جواز البيع بخصوصه بدعوة خيار الاول الصحيح عن محمد بن مارد عن ابي عبد الله في الرجل
يزوج الجارية يطؤها الولد ثم يشتريها فيملك ما شاء انه لم حبلت منه ما ملكها ثم يبيعها بعد ولادة بيعها قال هي امته ان شاء باع مالم يحدث
عنه

عنه حدث وان شاء اعتق فان سفوهم لم يذكر ذلك وان ما عدم جواز البيع زمان عدم الحمل لكنه في زمان حيوة السيد انتهى ورواه ايضا الشيخ في الصحيح عن محمد
بن محمد قال قال سالت علي بن الحسين عن رجل عليه ثمن جاريته في مكاتبة بعد ما موليها فحبلت فقال يرد عليها ثمنها وتسعى في قضيتها الحجة
فهو مع قولك الا ولد الله انه لا ضامن ما رواه الشيخ في التهذيب في الصحيح عن عمر بن يزيد قال قلت لابي ابراهيم اسالك عن مسئلة فقال سل قلت
لم باع امير المؤمنين امهات الاولاد قال في فكاك رقابهن قلت فكيف ذلك قال ايما رجل اشترى جارية فاولدها ولم يؤد
ثمنها ولم يدع من المال ما يؤدى عنه اخذ ولدها منها وبيعت وادى ثمنها قلت فيبعن فيما سوى ذلك من دين قال لا الرابع رواية عمر بن يزيد
عن ابي الحسن عن بيع ام الولد في الدين قال نعم في رقبتها الخامس ما روى عن قول امير المؤمنين في مسالة محرر بيع ام الولد ضعيفة عن حرية
قال له فقد بيعا وفي ذلك يشتريها وليس لها ولد الرواه محمد بن قيس عن ابي جعفر قال قال امير المؤمنين ايما رجل ترك سرية لها ولد او في بطنها
ولد فان اعتقها او ابيعت فان لم يعتقها حتى توفي فقد سبق فيها كتاب الله وكتاب بسنة نبيه فان كان لها ولد وترك مالا جعلت في نصيب
ولدها ورد في العقبة ويمسكها اولياء الى ان يكبر الولد فيكون هو الذي يعتقها ان شاء ويكون ان يرثها اذا مات ابنها فان اعتقها ولدها عتقت
وان توفي عنها ولدها ولم يعتقها فان شاء زاد ورثه الاب شيء رجعنا الاستان ما رواه ابو بصير عن ابي عبد الله قال سالت ابا عبد الله عن رجل اشترى جارية
فولدت منه ولدا فمات قال ان شاء ان يبيعها باعها وان مات مولاها وعليه دين قومت على ابنها فان كان ابنها صغيرا انتظر حتى يكبر
ثم يجبر على قيمتها وان مات ابنها قبل امه بيعت في ميراث الورثة ان شاء الورثة وبهذا المضمون ايضا رواية ابن الحجاج عن ابي بصير فيما وقفت عليه
من الاخبار وكيف كان لا يدل الاول والثالث والرابع والخامس الا على عدم جواز البيع وان اختلفت في ان الاول والخامس يدل ان
في الاخبار عدم جواز البيع في زمان الحيوة والثالث والرابع مطلق بالنسبة الى الحيوة والموت ولكنه مقيد بما حيث عدم جوازه في ايه بحرية قبضها
وكذا ان لفظة تباع جوازه في الخبر الرابع مع كونه في السؤال المبيت ظاهرة في كون البيع في زمن الموت بل مطلقة كما ان الاحتمال في ارادة ضعيفة
وان كان في الاعم جواز التصرف فيه مطلقا كما في حيث حكم فيه بكونها من امهات الاولاد بعد عجزها عن الثمن في رقبتها حتى كانت
حرة في الحال اي ان لم تكن حريتها في الحال بالنسبة الى حرة بالمال وذلك لم يتم الا اذا لم يجز التصرف فيها سوى الا الموت حتى صارت حرة
بنصيب ولدها وكما السادس حيث قال فان اعتقها فهي عتقت فان لم يعتقها حتى توفي فقد سبق الخبر فيفهم منه ان عدم جواز التصرف بسبب
حق الوفات بعدم العتق كان مستحقا عنه لعدم لم يذكره لم يبين احتمال الخروج عن ملكه ولكن في رقبتها بل كونها سبب لحاجة
بحيث يجوز الاحتمال عليها ولدي ذهب عليكم ان في هذا الخبر مع الخبر المروية عن ابي بصير ان يبيع ما يكون عنده والترتيب ملكه

وعدم جواز التصرف فيها مطلقا بعد الموت اذا كان ولدها صغيرا [illegible] حيث ان [illegible] فيما ليس عليه
دين او عليه دين [illegible] الى الميت نصيب للولد [illegible] نصيب ولدها وان كان صغيرا [illegible]
بنفسه [illegible] بالانعتاق [illegible] كبيرا [illegible] نصيب [illegible]
لم يكن الحكم عليه كما اذا كان حكمه الانعتاق لانه [illegible] الورثة وعدم التصرف فيه [illegible]
ويشير الى عدم جواز التصرف في ام الولد مطلقا [illegible] حيث ان
في [illegible] جارية [illegible] ولدها [illegible]
من نصيب ولدها حيث [illegible] عدم [illegible] نصيبه [illegible]
من [illegible] وليس ذلك الا لاشتباه [illegible] بعدم جواز التصرف فيها الا [illegible] من البيع او الملك
عن بيعها مطلق التصرف فيقطع بان المراد منه مطلق التصرف [illegible]
حيث قال اذا مات ولدها جاز بيعها [illegible] والتصرف فيها [illegible]
على عدم جواز [illegible] في رسائل [illegible]
ان الملك [illegible] الطلقية التي بعدم جواز التصرف فيه مطلقا [illegible]
[illegible] لعدم [illegible]
[illegible] ان [illegible] خصوص البيع في [illegible]
المشتري في زمان الخيار للبائع فان [illegible]
المقاصد [illegible] في زمان مطلق الخيار [illegible]
لا [illegible] الا لعدم جواز التصرف مطلقا [illegible]
والشاهد على ذلك انهم لا يعبرون عن التصرف المطلق [illegible] البيع [illegible]
او [illegible] قرينة [illegible] في المنع عن مطلق التصرف [illegible]
[illegible] جواز التصرف [illegible] البيع [illegible]
في [illegible] عبد [illegible]
[illegible] فيه [illegible]
[illegible]
[illegible]

والثاني ان المنع مختص [illegible] ام الولد [illegible]
[illegible]
~~[illegible]~~
[illegible]
[illegible]
[illegible]
على النطفة المستقرة في الرحم اذا كانت [illegible]
[illegible] النطفة [illegible]
او [illegible] النطفة [illegible]
النطفة [illegible] النطفة [illegible]
[illegible] الاحكام [illegible]
[illegible]
[illegible] الرحم [illegible]
للسيد [illegible] الزوج [illegible]
[illegible]
في [illegible]
على المنع عن البيع بعد الموت [illegible]
[illegible]
[illegible] البيع [illegible]
[illegible]
[illegible] البيع [illegible] المفهوم [illegible] المنطوق [illegible]
قلت [illegible] المنطوق والمفهوم [illegible] المفهوم [illegible] المنطوق [illegible]

وغيره كان مما يقيم الوصف كونه علة منحصرة في التمام لكن مجرد الاثبات [illegible] جواز [illegible] السبب والثبات فعلا [illegible]

[illegible] في المقام كذلك [illegible] المنطوق ثبوت [illegible] جواز البيع [illegible] فلم يرد عليه [illegible]

[illegible] فلم يدل عليه المفهوم فهو ان [illegible] معارضة بينهما في [illegible] مع غيرها [illegible] الجزء [illegible] الرابع [illegible]

معارضة [illegible] في [illegible] حيث [illegible] الرقبة [illegible]

الموت [illegible] في حال الموت [illegible] مع الرابع [illegible]

المرأة [illegible] عدم جواز البيع [illegible] الرقبة في حال الموت [illegible] جواز البيع في ثمن الرقبة حال [illegible]

[illegible] عموم [illegible] المنع [illegible] كما [illegible]

بالمنع [illegible] والرجوع [illegible] المنصوصة [illegible] الجزء الرابع [illegible]

[illegible] عدم الجواز [illegible] الرقبة [illegible] كما سبق [illegible]

[illegible] تخصيص الجزء الاول [illegible] ام الولد [illegible]

[illegible] الجزء الاول [illegible] حيث [illegible]

[illegible] الخروج [illegible] المنع [illegible]

[illegible] الجزء [illegible]

[illegible] الجزء الاول [illegible] المنع [illegible]

[illegible]

جواز البيع في [illegible] الجزء الرابع [illegible] الجواز [illegible] ثمن الرقبة [illegible]

[illegible] البيع [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

جواز البيع في [illegible] الجزء الرابع [illegible] الجواز [illegible]

[illegible] ام الولد [illegible] الجزء [illegible]

ام الولد [illegible] الجزء الرابع [illegible] الجزء الثالث [illegible]

[illegible] المنع [illegible] ثمن الرقبة [illegible]

[illegible] المنع [illegible]

[illegible] جواز البيع [illegible] ثمن الرقبة [illegible]

[illegible] البيع في ثمن الرقبة [illegible]

[illegible] ثمن الرقبة [illegible]

[illegible] ام الولد [illegible]

[illegible] ثمن الرقبة [illegible] الجزء الرابع [illegible] الجزء الثالث [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] البيع في ثمن الرقبة [illegible]

[illegible] ثمن الرقبة [illegible]

ما اذا اشترى احد الورثة ثم استغرق التركة دين ... بيعه ... ففي ... فلو كان لبعض ثمنها ... وقيمتها

نافذة عليه ... [illegible]

فان ... الجواز ... [illegible] ... البيع ...

او ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

في ... الرقبة ... [illegible]

[illegible]

من الغرض

انه الغرض من المنع عن البيع لزم ... المنع ... [illegible]

... [illegible] ... البيع ...

... [illegible]

... [illegible] ... المستغرق ... [illegible]

... المقصود من المنع ... [illegible] ... الورثة ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

[illegible]

ولا يجامع انتقالها مع [illegible] المنتقل [illegible]

[illegible] الرواية [illegible] الارث [illegible]

[illegible] في نصيب [illegible] المنع عن البيع [illegible]

[illegible] المنع [illegible]

ان [illegible] ذكروه [illegible]

[illegible] نصيب [illegible]

عليه [illegible] المنتقل [illegible]

[illegible] الرقبة [illegible] المنع [illegible]

[illegible] البيع [illegible]

بجواز البيع لانتفاء [illegible] ولو قلنا بمنع البيع وكان الوارث منحصرا في ولدها [illegible] منع الارث [illegible] ومنها

ما اذا جنت في حياة المولى على غير مولاها [illegible] اذا كانت [illegible]

[illegible] او القصاص [illegible] وان كانت [illegible] المولى [illegible] الجناية [illegible]

[illegible] القيمة او الارش [illegible] ولعل المنع [illegible] البيع في [illegible]

[illegible] البيع [illegible]

[illegible] الولد [illegible] وما كان [illegible]

[illegible] في العتق [illegible] الولد [illegible] ومنها

[illegible] العتق [illegible]

[illegible] المولى [illegible]

[illegible] في الرواية [illegible] الجناية [illegible] القصاص [illegible]

كان على المولى [illegible] الجناية [illegible] القصاص [illegible]

ادلة القصاص [illegible] ام الولد [illegible] يكون ملك [illegible]

كما لا

كما لا يجوز منها ما اذا جنت على مولاها [illegible] الاسترقاق لو كانت لغيره [illegible]

[illegible] الاستيلاد [illegible] جواز القصاص منها [illegible]

[illegible]

[illegible] الاسترقاق [illegible]

[illegible] الجناية [illegible] في المروي عن [illegible] عن جعفر

[illegible] ام الولد اذا قتلت سيدها خطأ [illegible]

عن جعفر عن ابيه [illegible] ام الولد اذا قتلت سيدها خطأ [illegible]

[illegible]

[illegible] ام الولد [illegible]

[illegible] رقبتها [illegible] قيمتها

[illegible] قيمتها [illegible] ومنها ما اذا جنت [illegible]

[illegible] قيمتها [illegible]

[illegible] البيع [illegible]

[illegible] البيع [illegible] القصاص [illegible]

[illegible] ومنها ما اذا لحقت [illegible]

[illegible]

[illegible] ام الولد [illegible]

[illegible] ومنها ما اذا [illegible]

[illegible] ومنها [illegible]

[illegible] البيع [illegible]

ومنها ما اذا اسلمت [illegible] العتق [illegible]

[illegible] البيع [illegible] العتق [illegible] ومنها ما اذا [illegible]

[illegible] المنع [illegible] البيع [illegible]

[illegible] البيع [illegible]

الاول [illegible] المولى [illegible] لغير [illegible] وليل المنع بالتزويج والانه [illegible] الاجبار [illegible] البيع [illegible] لعدم [illegible] سلطنة الكافر على المسلم
[illegible] الحاكم [illegible] البيع [illegible] الى [illegible] المرأة [illegible] سلطنة عليها لكنه [illegible] ولم [illegible] بيع [illegible]
[illegible] الحكم [illegible] ودليل المنع [illegible] وجه قوة ودليل المنع [illegible]
فالمرجع [illegible] المنع قبل [illegible] البيع [illegible] وكذا [illegible] العتق [illegible] البيع [illegible]
[illegible] عليه او بشرط العتق [illegible] المنع [illegible] الاتفاق حكمه [illegible] عدم جواز بيعها [illegible]
[illegible] ودليل المنع لعدم [illegible] الى ان المرأة [illegible] المقرر [illegible] البيع [illegible]
لا يجوز بيعها [illegible] اذا عجز المولى عن نفقتها [illegible] فلا يجوز بيعها [illegible]
حصول نفقتها [illegible] من بيت المال [illegible] ودليل [illegible]
بان دليل [illegible] رفع الحكم [illegible] المرتفع [illegible] البيع [illegible]
[illegible] المقام [illegible] عجز المولى عن نفقتها [illegible]
[illegible] من صفة [illegible] البيع [illegible] البيع [illegible]
[illegible] الا ودليل [illegible] ومنها ما اذا كان [illegible]
التخصيص [illegible] اذا كان [illegible] فيجوز البيع [illegible] الرابع [illegible] التخصيص [illegible] فيجوز [illegible]
وتبدل [illegible] الظاهر الجواز [illegible] ودليل الرهن ودليل المنع [illegible] ودليل المنع [illegible]
[illegible] الرهن [illegible] جواز بيع الرهن [illegible] المرتهن ومنها ما اذا كان [illegible]
بعد [illegible] عليه [illegible] الاستثناءات [illegible] الجواز [illegible] الرهن [illegible] بيع ام الولد [illegible]
الامر [illegible] كان الاستيلاد [illegible] ومنها ما كان [illegible] خيار البايع [illegible]
[illegible] المنع بالبيع في الدين [illegible] الخيار [illegible]
وان قال [illegible] العلامة [illegible] والمحقق والشهيد الثانيين [illegible] حكموا برجوع البايع [illegible] ام الولد [illegible]
كلام [illegible] الفسخ [illegible] الاقرار والبينة [illegible] حقيقة او حكما [illegible] الفسخ [illegible] ثم [illegible]
[illegible] المانع [illegible] الاستيلاد [illegible] لعدم [illegible]

[illegible] فسخ [illegible] الكلام [illegible]

[illegible]

عن نفقتها [illegible] كان متعلقا [illegible] جواز [illegible] ان الاستيلاد
[illegible] الولد [illegible] مع [illegible] حق الاستيلاد
فهو [illegible] ومنها [illegible] صدقة [illegible] الكلام [illegible] المنذور [illegible]
[illegible] مطلقا [illegible] الملكية لم [illegible] بالنذر [illegible]
[illegible] المنذور [illegible] كان مطلقا او مؤقتا [illegible] الاستيلاد او [illegible]
[illegible] مؤقتا [illegible] الاستيلاد او [illegible] الملك [illegible] المنذور [illegible]
[illegible] المنذور [illegible] الملكية [illegible] المنذور [illegible]
[illegible] ودليل المنع بالبيع [illegible] المنع [illegible] المنذور [illegible]
[illegible] ودليل المنع [illegible] الاستيلاد [illegible] بسبب [illegible] الاستيلاد [illegible]
[illegible] ودليل [illegible] وجوب الوفاء [illegible] الاستيلاد
[illegible] الاستيلاد [illegible] العقبة للمنذور [illegible]
[illegible] التخصيص [illegible] اذا كان [illegible] العقبة [illegible] العرف [illegible]
حق المنذور [illegible] اذا كان [illegible] الكفارة [illegible]
فيجب الرجوع [illegible] المانع [illegible] جواز التصدق [illegible] المنذور [illegible]
[illegible] التصدق اذا كان [illegible] الاستيلاد [illegible] التصدق [illegible]
[illegible] المنذور [illegible] الاستيلاد [illegible]
[illegible] التصدق بعد [illegible] التصدق [illegible] التصدق [illegible] ودليل المنع [illegible]
الكلام [illegible] الاستيلاد [illegible]
ومنها ما كان [illegible] العتق [illegible] بالاقرار [illegible]
[illegible] المنع ام الولد [illegible] الولد [illegible] المانع [illegible]
ان [illegible] كان الولد [illegible] قبل [illegible] فان [illegible] المنع [illegible]

[illegible] التقييد [illegible] النذر [illegible] الاستيلاد [illegible] المنذور [illegible] الاستيلاد [illegible] التصدق [illegible] التخصيص [illegible] المنذور [illegible] الاستيلاد [illegible]

السابع عشر

[illegible]

مسئلة [illegible]

[illegible]

الثامن عشر [illegible]

[illegible]

ومن الشروط [illegible]

[illegible]

[illegible]

مسئلة [illegible]

[illegible]

والشروط [illegible]

كلامه كيف ذكره ... الحقيقة للسلف ... مع ورود ... اخبار ربوية ... احتياط العلم ... كره ... عن جعفر ...
اكره ان يشتري الرجل بدينار [illegible] درهم ... درهم ... [illegible] ... عن جعفر ... الله كره ان يشتري الرجل
بدينار الا درهما او الا درهمين نسيئة ولكن يجعل في ذلك بدينار الا ثلثا او الا ربعا او الا سدسا او شيئا يكون جزءا من الدينار
والخبر ان ... الاول المنع من البيع بدينار الا درهم نسيئة لاحتمال زيادة الدراهم والنقصان ... [illegible]
والمستند في ذلك خبر ... عن جعفر ... في رجل يشتري السلعة بدينار غير درهم الى اجل قال ... [illegible]
بدينار الثاني المنع منه ... الدراهم ... والدرهم ... وان المشتري ... ان البائع ... [illegible]
المستثنى في كلامه فان كان المراد المعنى الاول ... [illegible] ... بالزيادة او النقصان في ...
[illegible] ... فيحتاج في ... الاجارات الملكية ... وان كان المراد ... [illegible]
كما مر ... ظاهر حال الحكم ... [illegible] ... ان قلت
ان ... لا يجوز ان ... [illegible] ... ان الدينار
بعشرين درهما ... بدينار الا عشرة دراهم ... [illegible] ... الاول عشرة دراهم وان في
دينار الا عشرة دراهم ... ان يبيع بدينار الا عشرة دراهم ... الزيادة والنقصان في المستثنى ... ان يبيع عشرة دراهم ...
قلت ... المقصود من البيع بدينار الا عشرة دراهم ... من الدينار ... والدرهم المستثنى ...
[illegible] ... الدينار ... [illegible]
[illegible] ... البيع ... [illegible]
البيع ... [illegible]
[illegible] ... في تعليقته ... [illegible]
المخالفة ... بالكيل والوزن ... [illegible]
[illegible] ... المشتري ... [illegible]
[illegible] ... الطعام ... [illegible]
[illegible] ... [illegible]
المساواة ... [illegible]
[illegible] ... [illegible]
[illegible] ... [illegible]
قلت

قلت لا يبيعه ... طعاما ... [illegible] ... قلت يجوز ان يبيعه كما اشتريته بغير كيل
قال اما انت فلا تبعه حتى تكيله ... [illegible] ... البيع بغير كيل ... [illegible]
عن سماعة قال سألته عن شراء الطعام وما يكال او يوزن بغير كيل ولا وزن فقال اما ان تأتي رجلا في طعام قد كيل او وزن تشتري منه مرابحة
فلا بأس ان اشتريته منه ولم تكله ولم تزنه ... المشتري ... بالكيل او الوزن ... [illegible]
عن شراء الطعام ما يكال ... [illegible] ... القبض ... الطعام ... [illegible]
او الموزون ... [illegible] ... الكيل او الوزن في البيع
[illegible] ... القبض في البيع ... [illegible]
بانه لا بأس ... [illegible]
[illegible] ... [illegible]
[illegible] ... بيع الطعام مجازفة ... [illegible]
في بيع المكيل والموزون بغير ... [illegible]
[illegible] ... الطعام ... [illegible]
فيها ... [illegible]
البيع ... [illegible]
[illegible] ... الكيل ... الوزن ... [illegible]
[illegible] ... [illegible]
[illegible] ... البيع ... [illegible]
[illegible] ... [illegible]
وان ... بالكيل او الوزن ... [illegible]
[illegible] ... [illegible]
بغير الكيل والوزن في ... [illegible]
[illegible] ... [illegible]
والميزان ... [illegible]
[illegible] ... الزيادة او النقيصة ... [illegible]
للبائع ... في صورة الزيادة وفي صورة النقيصة ... [illegible]

او المنبأ رأيهم الاقتضاء بالتمام او الفسخ ام لا [illegible] في البيع [illegible] حقيقة [illegible]
ليس [illegible] مع [illegible] ان [illegible] كيف [illegible]
[illegible] الاحكام [illegible]
البيع [illegible]
قال [illegible] فلا يجب ان يكون المكيال مكيالا [illegible] البيع [illegible]
جواز البيع [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
فلم [illegible]
مع [illegible]
[illegible] **اقول** [illegible]
[illegible] البيع [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
حقيقة [illegible]
[illegible] **اقول** [illegible]
[illegible]
[illegible] **اقول** [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
بقول

بقول البايع [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] **اقول** [illegible]
[illegible]
[illegible] **اقول** [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
ثم لو سلمنا ان المفروض [illegible]

[illegible]

[illegible]

ومقدار ما يتعلق الغرض به والمعتبر في المشار اليه الذي تعلق به البيع ليس الا هذا الموجود فيه الا ان الوصف يكون حقيقة ويختلف كما اذا باع هذا الشيء [illegible]
عنه باسم [illegible] التخلف وما ذكر انه يختلف بالنقيصة من ان المشتري [illegible] التمام وان الفسخ بقي وجه يختلف بالزيادة وان للبائع [illegible]
مسئلة قد يعبر في البيع عن بعض [illegible] الجملة المعينة بالنصف والثلث والربع ونحوها وقد يعبر عنه بصاع من الصبرة او بعبد من عبيد او شاة من قطيع
وذكر التعبيرية الا ان يختص ببعض شائع الجملة وانما يكون فرادة فيها وانما يبهما ومردود ابين الافراد والموجودة فيها فان الصاع من الصبرة
المشتملة على عشرة اصيعة متفرقة متعدد فرادة عشرة من الصبرة وفرادة بوجه مردد بين هذه الاصيعة وفرادة بامر صاع جزء كما هو جزء فيها
وبعبارة جزء صاع كما في [illegible] كرة فيها وكما في تصور الوجه الثلثة المتقدمة يمكن تصوره في الربع ونحوه فان الصبرة اذا قسمت ارباعا
فقد يراد الربع الشائع وقد يراد طبيعة الربع وما يطلق عليه وقد يراد وجه مردد بين هذه الارباع ثم لفظ الربع ونحوه ظاهر في الاخير واستعماله
في غيره بالعناية والصاع ليس كذلك وحكم الصور الثلثة في كلا التعبيرين [illegible] بيع الشائع في الجميع بقدر صاع [illegible] لكنه اذا [illegible]
ارادة ذلك من لفظ البيع [illegible] المعرف [illegible] الارادة ذلك من نفس لفظ عبد من عبيد [illegible] عنه الا فيما لم [illegible] ان يعرف
على ان يراد من عبد من عبيد شاة من الصبرة [illegible] النسبة الى المبيع [illegible] النصف الى عبد من شاة [illegible] من جنس العبد [illegible]
فنقول واما الثاني بيع فرد مردد بين الافراد وهو باطل لانه ليس في الشيوع ممكن وجه مع [illegible] لانه لا يكون مردد الكلي [illegible]
كما ربما [illegible] وكذا الرهنية باحد العبدين او احد الثوبين ولا فرق بين ما يشتد قيمتها وبين الكلي الا [illegible] طبيعة عبد [illegible]
الكلي في [illegible] الكلي في [illegible] كالصبرة والعبيد المعينة المتساوية القيمة صحيح لعدم لزوم غرر [illegible] ولا ابهام فيه وان [illegible]
المستثناة في الاول [illegible] ثم انه اذا [illegible] الارادة البائع لوجه من الصور الثلثة بجهة حكمه واذا لم يكن قرينة فالظاهر من لفظ
الربع ونحوه [illegible] ولكن الظاهر من لفظ صاع من الصبرة هو الكلي [illegible] ارادة الشائع والا فالمراد الاضافية [illegible]
طبيعة الصاع وكون [illegible] مع عدم تسلمه الابناء في الكلي [illegible] في انهاء الكلي لا يحتاج الى القسمة [illegible]
البائع [illegible] بقدر الصبرة صاع لزم تسليمه المشتري على الكلي وتعيينه [illegible] البائع [illegible]
حق المشتري [illegible] البائع والغرض بقاء الطبيعة المركبة [illegible] المركبة للبائع
ولهذا كان [illegible] بيعه [illegible] المركب للمشتري [illegible]
من الصبرة [illegible] ان [illegible] باع [illegible] من الصبرة [illegible]
الا صاع منه [illegible] في مقام البيع [illegible]
على هذا [illegible] الصبرة
المشتري من الصبرة [illegible] البائع [illegible]
وكان [illegible] البيع [illegible]

قوله

فيه وقال [illegible] ان [illegible] بقي [illegible] الجملة الاولى [illegible] المشتري [illegible]
[illegible] فما [illegible] صاع من الصبرة [illegible] الكلي
[illegible] صاع من ثمرة شجرة [illegible] ثمرة [illegible]
[illegible] الكلي [illegible]
على الكلي [illegible] المشتري [illegible] البائع [illegible]
البيع فيه ثم اعلم ان الصبرة ان كانت معلومة المقدار صح بيعها [illegible] صاع منها [illegible]
[illegible] البيع [illegible] كانت مجهولة [illegible]
او وثق به [illegible] صاع [illegible]
فيه مسئلة اذا لم يكن المبيع مكيلا او موزونا [illegible] على وصف [illegible] في زمان سابق
على العقد فان كانت العادة [illegible] تغيره لم يصح البيع الا بذكر الوصف وان كانت العادة على عدم التغير صح البيع
بالمشاهدة السابقة وان لم يكن عادة [illegible] المبيع [illegible] عدم التغير [illegible] العقد [illegible] البائع بالكيل
والوزن [illegible] الطرق [illegible] وفيه [illegible]
[illegible] المبيع [illegible] لعدم التغير [illegible] الطرق [illegible]
[illegible] الكلام فان عدم التغير [illegible]
[illegible] البيع [illegible]
او بطلانه [illegible] المبيع [illegible] المشتري [illegible]
[illegible] البيع [illegible] العقد [illegible]
[illegible] فرعان الاول [illegible] التغير [illegible] المشتري [illegible] البائع [illegible]
[illegible] العقد [illegible] الوصف المفقود [illegible]
[illegible] البائع بالعقد [illegible]
المشتري [illegible] العقد [illegible] العكس [illegible]
[illegible] العقد [illegible]
او الوصف المشترط [illegible] العقد [illegible]
بعد ظهور التخلف [illegible] الوصف [illegible] المشتري [illegible]
تعارض الاصلان [illegible] البائع [illegible] الزيادة [illegible] المشتري [illegible]

ثم لا يخفى أن [illegible] في تقدم التغير على البيع او تأخره عنه بعد الاتفاق على تغيره [illegible] راجع الى التغير [illegible] حال البيع [illegible]

الى الفرع المذكور [illegible] الرجوع الى [illegible] الظاهر [illegible] لو بيع [illegible] في [illegible]

[illegible] في البيع [illegible] فلو [illegible] المبيع [illegible]

[illegible] مسئلة [illegible] في جواز بيع [illegible]

[illegible]

[illegible] مسئلة [illegible] الا [illegible] في البيع [illegible]

[illegible]

مسئلة [illegible]

[illegible]

تذنيب [illegible]

[illegible] مسئلة [illegible]

[illegible] مسئلة الاحتكار حرام [illegible]

[illegible] في الخيار [illegible]

[illegible]

[illegible] فيجب البيع [illegible] [illegible]

[illegible] فسخ [illegible] العقد [illegible]

[illegible] الاخبار [illegible] اللزوم [illegible]

[illegible] لزوم العقد [illegible]

[illegible]

ثم الخيارات

[illegible] خيار المجلس [illegible]

[illegible]

والله العالم

مسقط خيار المجلس

[illegible]

تذييل

[illegible]

المسقط [illegible]

[illegible]

المسقط الثالث تفرق المتبايعين [illegible]

[illegible]

المسقط الرابع [illegible]

النوع الثاني [illegible]

[illegible]

ثم ان هذا الخيار مختص بالبيع [illegible] في الحيوان [illegible]

[illegible]

[illegible]

النوع الثالث خيار الشرط [illegible]

[illegible]

تنبيهات

الاول [illegible]

[illegible]

[illegible]

النوع الرابع خيار الغبن [illegible]

[illegible] في الحجر [illegible] الحكم [illegible] المرجع [illegible] والمرجع العرفي [illegible]
المشتري عالما بالغبن [illegible] وحكمه [illegible] عليه الضرر [illegible] اللزوم فهو يرتفع ويثبت الخيار [illegible]
[illegible] ويشترط في ثبوت الخيار [illegible] المغبون عالما بالغبن [illegible]
[illegible] المساواة في القيمة [illegible] مع الشك [illegible]
[illegible] الغرر [illegible] الخيار [illegible]
[illegible] فانكشف الغبن [illegible] ثبوت الخيار [illegible] ثبوت الغبن حال العقد
[illegible]
[illegible] ثم ان عدم علم المغبون
[illegible] فلو ثبت [illegible]
[illegible] الغبن [illegible]
[illegible] ثم ان ظهور الغبن ليس شرطا لثبوت الخيار
[illegible]
[illegible] مسقط [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الرضا والالتزام [illegible] الغبن [illegible]
[illegible] البيع [illegible] التصرف [illegible] يسقط الخيار [illegible]
[illegible]
[illegible] التصرف [illegible]
[illegible]

[illegible] بفسخ المغبون [illegible] فسخ العقد [illegible] المعاوضة [illegible]
فلو كان الغابن [illegible] الفسخ [illegible] المغبون [illegible]
[illegible] المغبون [illegible]
[illegible] الغبن [illegible] المعاوضة [illegible]
[illegible] الغبن [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الغابن [illegible] المغبون [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ثم ان خيار الغبن [illegible] الموضوع [illegible]
المشتري [illegible] الفسخ للمغبون [illegible]
[illegible] يستصحب الخيار [illegible]
[illegible] الفسخ [illegible] الموضوع [illegible]
بالعقد [illegible] الفسخ [illegible]

في فروع العقود [illegible]

في العقود بحسب الزمان [illegible] ثبت لكل فرد من العقود مستمرا فاذا انقطع [illegible] بالخيار [illegible]

[illegible] ويمكن ان يقال ان وجوب الوفاء مستمرا [illegible] لزوم العقود واذا خرج فرد من [illegible]

النوع الخامس خيار [illegible]

[illegible]

بالزيادة او النقيصة وبعد ان اشترط [illegible] البيع [illegible]

ذكر جميع الصفات [illegible]

ثم [illegible] المبيع [illegible]

[illegible]

النوع السابع خيار [illegible]

[illegible]

النوع الثامن خيار الرؤية [illegible]

[illegible]

بالزيادة

الشفعة ... المبيع ... الرد ... [illegible] ... بخيار الشرط ... [illegible]

... [illegible] ... في الخيار ... العيب ... المشتري ... البائع ... [illegible]

الحادث ... [illegible] ... البائع ... العيب ... [illegible] ... الشفعة والخيار ... [illegible]

... الأرش ... [illegible] ... العيب ... [illegible]

... [illegible] ... البائع ... [illegible] ... الأرش ... العيب ... [illegible]

تنبيه ... [illegible] ... الصفقة ... البائع ... [illegible]

... العيب ... [illegible] ... البيع ... [illegible] ... العيب ... [illegible]

... العيب ... [illegible] ... الشرط ... [illegible]

الصفقة ... البائع ... [illegible] ... العيب ... [illegible] ... اللزوم ... [illegible]

... [illegible] ... الصفقة ... [illegible] ... المشتري ... [illegible] ... العيب ... [illegible]

... المشتري ... [illegible] ... البائع ... [illegible]

... الأرش ... العيب ... [illegible] ... وليعلم ... [illegible] ... الأرش ... [illegible]

... العيب ... [illegible] ... العيب ... [illegible] ... الخيار ... [illegible]

... العيب ... [illegible] ... المشتري ... العيب ... [illegible]

... [illegible] ... العيب ... [illegible] ... الأرش ... [illegible]

... الخيار ... [illegible] ... العيب ... [illegible]

... العيب ... [illegible] ... الأرش ... [illegible]

... الأرش ... [illegible] ... العيب ... [illegible]

... [illegible] ... الأرش ... [illegible] ... البيع ... [illegible]

... البائع ... العيب ... [illegible] ... العلم ... العيب ... [illegible]

... [illegible] ... تنبيه ... [illegible]

... [illegible] ... العيب ... [illegible]

... [illegible] ... الثمن ... [illegible]

... [illegible] ... حقيقة العيب ... [illegible]

... [illegible] ... الزيادة ... [illegible]

... المبيع ... [illegible] ... الأرش ... [illegible]

عن ... [illegible] ... الثمن ... [illegible]

في الحكم

في الحكم عن الرزق ... [illegible] ... الثمن ... [illegible] ... البيع ... [illegible]

... العيب ... [illegible] ... الأرش ... [illegible]

... [illegible] ... البيع ... [illegible]

... [illegible] ... العيب ... [illegible]

... [illegible] ... المشتري ... [illegible]

... [illegible] ... الأرش ... [illegible]

... [illegible] ... القبض ... [illegible]

... [illegible] ... الأرش ... [illegible]

... [illegible] ... الخيار ... [illegible]

... [illegible] ... العيب ... [illegible]

... [illegible] ... الكلام ... [illegible]

... [illegible] ... الشرط ... [illegible]

... [illegible] ... أقول ... [illegible]

... [illegible] ... الشرط ... [illegible]

... [illegible] ... الشرط ... [illegible]

... [illegible] ... العيب ... [illegible]

... [illegible] ... الشرط ... [illegible]

... [illegible] ... الشرط ... [illegible]

... [illegible] ... الكتاب والسنة ... [illegible]

... [illegible] ... ثم إن ... [illegible]

... [illegible] ... فنقول ... [illegible]

... [illegible]

[illegible]

ولو كان [illegible] الوجه الثالث [illegible] وان كان الوجه الرابع [illegible]

[illegible] بعد البيع [illegible]

[illegible] حكم الشرط [illegible]

[illegible]

ان كانت له قيمة

ان كانت له قيمة عرفا [illegible] فهو في الحال [illegible] الشروط بعد البيع [illegible]

[illegible]

ملخص الكلام في احكام تخلف الشرط او تعذره ان الشرط ان كان وصفا [illegible]

[illegible]

الكلام في الشرط [illegible]

[illegible]

نفس جعل الشرط والاجارة فاسدا ولا فيه والالتزام بالبيع [illegible] العقد [illegible]

[illegible]

الكلام في [illegible]

[illegible]

الرابع [illegible]

[illegible]

الخامس [illegible]

[illegible]

الثاني [illegible]

[illegible]

تنبيهان [illegible]

[illegible]

السادس [illegible]

[illegible]

السابع [illegible]

[illegible]

[illegible]

... مسألة ... [illegible]

... الثامن ... [illegible]

... الكلام في القبض ... [illegible]

... الكلام في ... [illegible]

... مسألة ... [illegible]

[illegible]

... مسألة ... [illegible]

... مسألة ... [illegible]

... الكلام في القبض ... [illegible]

[illegible]

في بيع الفضولي فراجع **مسئلة** لو كان له طعام [illegible] في مكان [illegible] فان امكن تسليمه في ذلك المكان [illegible]
وان لم يمكن فان كان [illegible] قبل [illegible] المديون [illegible] او قيمته [illegible] في ذلك المكان [illegible]
قيمة المكان [illegible] التسليم وان كان [illegible] في ذلك المكان [illegible]
[illegible] فان كان الطعام [illegible] قيمته [illegible] التسليم [illegible] الرجوع عليه بقيمته [illegible] التسليم
[illegible] الرجوع عليه [illegible]
[illegible] قيمة المكان [illegible]
في الذمة وجبت قيمته في وقت المطالبة كما في المغصوب [illegible]
[illegible] قيمته [illegible] لو كان المكان [illegible]
فوجب الرجوع اليه [illegible] فراجع وتتبع

[illegible] القبض في [illegible] ثم [illegible] قبل [illegible] فان [illegible] شرط [illegible]
بعينه [illegible] القبض [illegible] **مسئلة**
[illegible] التسليم [illegible]
[illegible] العين [illegible] التسليم [illegible]
[illegible] وان كان [illegible]
[illegible]
لكن [illegible] ثم انه [illegible]
[illegible] الشيخ [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ثم ان [illegible] القبض [illegible]
ان تلف المبيع قبل القبض [illegible] البائع [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
في بيع

در زمان خاقان خلد آشیان [illegible] صاحبقران [illegible]

[illegible] سبع [illegible] قمری [illegible] در شهر [illegible]

فاطمه خانم صبیه [illegible] عالیشان [illegible]

[illegible]

[illegible] وقت [illegible] ساعت [illegible]

و حضرت [illegible] ابراهیم [illegible] و حضرت [illegible]

و حضرت شیخ [illegible] محمد علی [illegible]

[illegible]

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

ولو [illegible] بيع [illegible] الاول [illegible] [illegible] فان كان [illegible] البائع

[illegible] المشتري [illegible]

[illegible]

[illegible] صورة [illegible] المبيع [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] البيع [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

ومع ذلك [illegible] من الجواز [illegible] في نظر العرف [illegible] في المقام [illegible]

[illegible] المبيع [illegible]

[illegible] البيع [illegible]

[illegible] البيع [illegible]

[illegible] البيع [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] المبيع [illegible]

[illegible]

[illegible] البيع [illegible]

[illegible]

مع اللاحق

بيانه بعد من جهة ارتفاع الغرر بكونه مبيعاً منفرداً [illegible] قوله مع ان قابلية الخ اقول قد عرفت انه [illegible]

قوله والشفعة بيع الخ اقول وذلك لان مقتضى الجمع على اشتراط القدرة على التسليم كون بطلان بيع الآبق [illegible]

منفرداً [illegible] مقتضى الجمع [illegible] كون بطلان بيع الضال ايضاً [illegible]

او مشهور بيع [illegible] منفرداً او وحده [illegible]

بل عن ان المراد من عدم القدرة على التسليم [illegible]

[illegible]

العاشر مع اللاحق

بيع [illegible] اقول [illegible] شمول الخبرين [illegible] البيع [illegible]

[illegible] قوله [illegible] اقول [illegible]

منفردة [illegible] قوله [illegible]

[illegible] قوله ثم انه [illegible] اقول [illegible]

[illegible]

[illegible] التسليم مع ان الغرض [illegible] تحقق القبض بالنسبة الى الاذن [illegible] القبض في المجلس [illegible]

ان وجب القبض [illegible] المشتري اقباضه والاذن بوصف الاذنية مع [illegible] فلو اقبضه [illegible]

تعدد القبض [illegible] لعدم [illegible] القبض في [illegible] السلم [illegible]

ما يجوز [illegible] مع [illegible] وجوب القبض في مورد [illegible] البيع [illegible]

حتى يقع في المقام قوله [illegible]

المسئلة [illegible] ذكره في المسئلة الاتية قوله [illegible]

ونحوه خبر [illegible] عن جعفر عن ابيه عليهما السلام انه كره ان يشتري [illegible] بدينار الا درهما [illegible]

يجوز ذلك بدينار الا ثلثا او الا ربعا او الا سدسا او شيئا يكون جزء من الدينار [illegible]

في رجل يشتري السلعة بدينار غير درهم الى اجل قال [illegible] فاسد [illegible] الدرهم [illegible] بدينار [illegible]

[illegible] الدرهم [illegible] البيع [illegible]

[illegible] الدينار [illegible] الدرهم [illegible]

[illegible] قيمة الدرهم عند البيع [illegible]

[illegible] المذكورة [illegible]

[illegible] قيمة الدرهم من الدينار [illegible]

[illegible] اقول [illegible]

[illegible] المسئلة [illegible]

[illegible] اقول [illegible]

قال لو وقع البيع [illegible] معلوم [illegible]

[illegible] البيع [illegible]

[illegible] اقول [illegible]

[illegible] البيع [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] البيع [illegible] بحصر [illegible] او [illegible] و [illegible] وكذا اذا كان [illegible]

او موزونا او معدودا [illegible] وكان [illegible] اذا كان [illegible]

او وصف قال وان كان المجهول [illegible] فليس البيع [illegible] واذا كان في القدر [illegible]

[illegible] الجنس او الوصف [illegible] كان المجهول [illegible] الجنس [illegible]

مع [illegible] حاضرا وقت البيع [illegible] الجنس [illegible]

[illegible] وكان [illegible] المشتري [illegible] الجنس [illegible]

قبل البيع مع معرفة [illegible] وقت [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] البيع [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] البيع [illegible]

[illegible] المشتري [illegible]

[illegible]

[illegible] البيع [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] البيع [illegible]

قوله [illegible]

[illegible]

الجواز مطلقا لانه بنا على التقدير يجب الاقتصار على مورد النص وهو الكيل في المكيل والوزن في الموزون قوله قصر الرواية [illegible]

[illegible]

وعن ابي حنيفة [illegible] اقول [illegible] بان المراد بالمكيل والموزون [illegible]

في البلدان [illegible]

[illegible]

[illegible]

... كما يظهر مما نقلته ... حيث قيد البيع ... [illegible]

المعقود عليه ... قوله ان الموضع في المسئلتين شيء واحد اقول ... [illegible]

... في المقام ... زمان ومكان ... [illegible]

... الكيلية والموزونية كلية ... جميع الازمان والبلدان ... [illegible]

[illegible]

العلم بالمبيع

وصحته بالنسبة الى المنطة بمقدار حصتها وبطلانه بالنسبة الى ... [illegible] ... جزء المبيع ... [illegible]

مرجعها كمفروض المقام ... [illegible] ... العنوان ... [illegible]

فلا يمكن ... [illegible] ... الثمن حيث ... [illegible]

[illegible]

قوله ... [illegible]

اقول ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

ظاهرهم حمل الرواية على ظاهرها من الشراء في الذمة فقد يكون من بيع احد العبدين وفي الجواهر ان الاقوى [illegible]
الرواية لعدم انطباقها على القواعد وفي الرسالة وجهها بعض [illegible] بوقوع العقد على نصف العبدين [illegible] الرواية [illegible]
احدها كون البيع واقعا على العبد الكلي الموصوف في الذمة وجعل العبدين [illegible]
على القواعد [illegible] للبايع [illegible] في العبدين [illegible]

[illegible]

لا شك ... بحسب ... من جهة ... قوله وكذا بيع المعدوم اقول ... بيع المعدوم ... كيف

والبيع ... الكلي في الذمة ... الا ان ...

يعتبر ... قوله ... اقول الظاهر ان مراده ... الجهالة المستقبلة ... بيع ...

فيه ... قوله ... البيع ... عموم ...

اقول ... بيع ... حيث ... بيع ...

حيث ... عرفا ولا يجوز شرعا ...

جواز البيع ...

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

بحاله او يبقى شي الى العرف بان الفارق [illegible] مع الاشكال فيما ذكرنا سابقا من عدم [illegible] شي على البايع وان مال المشتري انما
هو في جميع الصبرة [illegible] البيع وهو ان في مسئلة بيع الصاع يستحق المشتري على البايع ما ملكه وهو الصاع ولم يجز له [illegible]
رفعه اليه واما في مسئلة الاستثناء فلا يستحق البايع على المشتري شيئا لانه لم يملكه جميع الصبرة ثم ملكه المشتري صاعا من البايع
الذي [illegible] وباع البقية فليست الا الصبرة [illegible] بعد قبض الصبرة للمشتري [illegible] فيضمنه [illegible] بيع
مستحقا على المشتري شيئا بل يكون المشتري مستحقا عليه [illegible] القبض [illegible] الشيخ [illegible] التعبير [illegible] القبض
بعد قبض البايع [illegible] ملكيته [illegible] على المشتري [illegible] يكون الصبرة
قبل [illegible] في يد المشتري قوله كما يشعر به فتوى [illegible] اقول يعني ان [illegible] عدم [illegible] بالاشتراك
اذ لو كان مشتركا كان [illegible] ولم [illegible] المشتري [illegible] مقدار
حصة البايع [illegible] قوله [illegible] اقول [illegible] ان [illegible]
بيت [illegible] قبل التلف [illegible] المبيع [illegible] الصبرة [illegible] التقسيم
بيد المشتري واذن له في التصرف كما هو [illegible] في بيع ثمر البستان الا مقدارا معينا في تصرفه في البعض [illegible]
حصة البايع [illegible] بيد المشتري [illegible] الصبرة [illegible] ان
هذا البيان ان يكون في صورة تلف البعض [illegible] بالنسبة الا الى [illegible] بالنسبة الى [illegible] تصويره [illegible]
قوله [illegible] قول الشهيد [illegible] قوله [illegible] اقول يعني ان في بيع الصاع [illegible]
كلية [illegible] بالنسبة الى تمام الصبرة فاذا تلف شيء منها [illegible] في مسئلة الاستثناء [illegible]
ويبقى [illegible] كان [illegible] من الجميع او البعض واما بالنسبة الى المقدار التالف فليس [illegible] فاذا تلف البعض [illegible]
فيه بالنسبة [illegible] كلية [illegible] المشتري [illegible] البعض [illegible] من بقية الصبرة
واللازم [illegible] ان يكون المستثنى في صورة تلف البعض من الصبرة [illegible] بالنسبة الى التالف [illegible] بالنسبة الى المقدار
[illegible] عنوان المستثنى [illegible]
وان فرق بين بيع صاع [illegible] او استثناء صاع [illegible] الصبرة [illegible]
ان [illegible] الصاع [illegible] جميع الصبرة [illegible]
ان [illegible] في صورة الاستثناء [illegible] البايع والمشتري [illegible] ان الصبرة [illegible]
فاذا [illegible] الكلية [illegible] ملكية المشتري
وان [illegible] الكلية [illegible] بعد البيع [illegible] عنوان [illegible] العنوان [illegible]
[illegible] في بيع الصاع من الصبرة المبيع [illegible] عنوان [illegible] بعد البيع [illegible]

فنقتصر

فنقتصر القاعدة [illegible] في الاستثناء [illegible] المشتري والمستثني [illegible] في الكلية [illegible] مسئلة البيع [illegible] والعكس [illegible]
[illegible] احدها ان يكون المراد بيع تمام الصبرة ثم [illegible] صاع منها واللازم [illegible] ان يكون [illegible] مسئلة البيع [illegible] المشتري
فقط [illegible] المستثنى [illegible] البايع [illegible] البيع التام ثم [illegible] البعض [illegible]
الاستثناء [illegible] ثانيها ان يكون المراد بيع الصبرة والبقاء صاع [illegible] البايع [illegible]
[illegible] ان يكون [illegible] مسئلة [illegible] الصاع [illegible] الحكم [illegible]
[illegible] بعنوان الكلية [illegible] المشتري [illegible] البايع [illegible]
[illegible] الكلية [illegible] المشتري [illegible] ان يكون المراد [illegible] الصاع [illegible]
[illegible] التعبير [illegible] المقدار [illegible] الصاع [illegible] الاستثناء في نظر العرف [illegible]
[illegible] المقدم [illegible] والفرق [illegible] مع الاشكال فيما ذكرنا [illegible] بعض [illegible]
في [illegible] في مسئلة الاستثناء [illegible] القرينة [illegible]
[illegible] مسئلة بيع [illegible] الصبرة [illegible]
[illegible] المبيع كان [illegible] الفرق بين [illegible] الاستثناء [illegible]
[illegible] القبض [illegible] الثانية [illegible]
ان بيع [illegible] واستثناء [illegible] المشتري [illegible] في البيع [illegible]
[illegible] واستثناء [illegible] المستثنى [illegible] في البيع [illegible]
[illegible] في صحة بيع الارض المعروفة [illegible] واستثناء [illegible] معينة [illegible] المبيع
[illegible] الارض [illegible] واستثناء [illegible] المبيع [illegible]
[illegible] بيع الارض [illegible] في بيع ثمرة [illegible] واستثناء [illegible]
[illegible] المبيع [illegible] المشاهدة [illegible] المستثنى [illegible]
بيع الثمرة واستثناء [illegible] الصبرة [illegible]
[illegible] الثمرة [illegible] بيع الثمرة [illegible]
قال [illegible] البيع [illegible] قال [illegible]
في بيع الثمرة [illegible] في بيع الثمرة [illegible]
[illegible] واستثناء [illegible]
[illegible] مع [illegible] المستثنى [illegible] واستثناء [illegible]

اذ البيع ويكون المشتري شريكا بقدر قيمة المشتري ووجه محل ... اذا كان المقصود منه الربح فبقدر رواج قوله ما حصل الربح فيه مظهر
الموجود في ازل فيه انقد ان يظهر ذلك بعد تحرير ان هذا القدر موجود فيكون تحته وجوده وما عنه الاجمال الربح مقابلة في بيان ان
المجهول بالاجمال ضرر وعن زر حيث انه لكن ان لا يقع بيده فيكون قد جعل الربح [illegible] وقدر ذلك بكل من المشتري والبيع قوله وان لا
من جهة استعمال الاول قول ان كان مراده الظن الموجود الحاصل من الاستصحاب فلكل [illegible] في حصول الربح وان كان المراد
من جهة حصول الظن الكون [illegible] لكن الظاهر ان مراده [illegible] في المسألة الاتية
فتدبر قوله

العلم مع القفا

مع اللام

الالف ومحمد الله

مع اللام

[illegible]

[illegible]







المجيد

الألف سعيد المال

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله حينئذ شخصية ... أقول تخصيص العنوان بما إذا كان المبيع شخصيا ... [illegible]

المستثنى ... [illegible] ... كون المبيع شخصيا ... [illegible]

[illegible] ... عنوان ... [illegible]

[illegible]

قوله ... [illegible] ... المبيع ... [illegible]

[illegible] ... شرط البيع ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

قوله ... [illegible]

[illegible] ... الطعام ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] ... المستفاد من خبر ... بن جعفر ... المتقدمة ... [illegible]

[illegible] ... قبل القبض ... [illegible]

[illegible]

[illegible] ... خبر ... بن جعفر ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] ... المنع ... خبر ... بن جعفر ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] ... الطعام ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] ... باب البيع ... [illegible]

[illegible]

[illegible] ... بيع الطعام قبل القبض ... [illegible]

[illegible] المفروض [illegible] بيعه [illegible] في [illegible] المسئلة وتمام الكلام في باب البيع قوله
فان [illegible] المبيع [illegible] اقول وذلك لان العقد [illegible] في العرض [illegible] كان [illegible]
[illegible] المبيع [illegible] وكان المبيع [illegible] البيع [illegible]
[illegible] البيع [illegible] كون البيع الاول [illegible] كون البيع [illegible]
قوله [illegible] اقول [illegible] اشتراط [illegible]
[illegible] قوله [illegible] اقول [illegible] في [illegible] ملكية المبيع [illegible]
[illegible] البيع [illegible] المعقولة [illegible] البيع [illegible]
قوله [illegible] البيع اقول [illegible]
[illegible]

[illegible] وما بعده

وما بعده [illegible] قال [illegible] ابن [illegible] اشتراط البيع [illegible]
ابن المنذر [illegible] اولم [illegible]
[illegible] الشرط [illegible]
في ذلك [illegible] المسئلة اجماع [illegible] قلت [illegible] ابن المنذر [illegible]
نفس الشرط [illegible] بالقيمة [illegible]
[illegible] قوله [illegible] اقول [illegible]
فيها [illegible] العقد [illegible] العقد [illegible]
[illegible]

في نظر لوقف في الفرق بين العلم والجهل صحيح ولكن يتم ما ذكره الشهيد فان المراد من العلم بعدم الحكم في كلامه هو عدم [illegible]
فيرجع ما ذكره الى ما ذكره المصنف قوله وسيجيء توضيح اقول يعني في المصنف بالاعقد ثمرة في موضع الكتاب ووجهه هو الاول
لو كان الشرط في ضمن عقد آخر فالظاهر انه لا مانع منه كما لو شرط في ضمن عقد ان يبيع ما اشتراه من زيد عليه او شرط في ضمن
عقد بعد ما اشتراه من شخص ان يبيع عليه ولو كان الشرط هو البيع لكن في ضمن عقد آخر وكذا لو نذر ذلك قبل الشراء او بعده [illegible]
لعدم [illegible] التوقف [illegible] وما الكلام غير شامل له اذ المراد من قوله [illegible] ولم يبع بحسب ذلك البيع [illegible]
كما لا يخفى الشيخ في الظاهر عدم الفرق بين شراء الطعام تمام المبيع او بعضه وكذا بين من [illegible] كان يقول [illegible]
بشرط ان تبيعني اياه والشيخ [illegible] وان كان [illegible] بحجة عدم [illegible] من حيث
ان الحكم مما [illegible] والقدر المتيقن غير هذه الصورة الثالثة في جريان الحكم فيما [illegible] في البيع الاول [illegible]
[illegible] وان كان مقتضى [illegible] الاول الا ان [illegible] بحيث يجيء الرابع لا يجري الحكم فيه [illegible]
[illegible] غير المبيع [illegible] في بعض [illegible] قبل [illegible] شرط ان [illegible]
[illegible] شرط [illegible] قوله هو التحقيق الخ اقول [illegible] ان في [illegible]
ما ذكروه [illegible] او ذكرنا [illegible] المذكور [illegible] القول [illegible] والموزون
عبارة عن كيله او وزنه [illegible] وسيجيء الكلام فيه والتحقيق كما يشير اليه بعد ذلك [illegible] ايضا [illegible]
[illegible] القبض [illegible] في بعض [illegible] تحقق [illegible] باعتبار
[illegible] الحكم [illegible] وان لم يتحقق [illegible] والتسلط
قوله [illegible] اقول ولكن [illegible] المشتري [illegible] موافق [illegible]
[illegible] الاول [illegible] البيع [illegible] القبض [illegible]
في ما ذكره الشهيد قوله ولكن [illegible] اقول [illegible] قوله [illegible] اقول
[illegible] نعم يمكن ان [illegible] كون التقصير من المشتري
ومقتضى [illegible] الضمان عليه قوله فالظاهر ان مراده [illegible] اقول [illegible] التحقيق وان لم [illegible]
لما ذكره [illegible] قوله [illegible] اقول [illegible] مع الوصول الى المشتري ايضا
[illegible] عدم الوصول والحكم بعدم الضمان مع مجرد [illegible] البيع [illegible] كما ذكر قوله
[illegible] اقول ان [illegible] بالنسبة الى حكم البيع [illegible] فقط
[illegible] بالنسبة [illegible] ثم [illegible] مقتضى بعض [illegible] القبض في
[illegible]

البيع الشخصي ومقتضى بعضها الاكتفاء باعتبار الكيل والوزن والنسبة عموم من وجه مع المجهول [illegible] او [illegible] تحقق الكيل
والوزن بدون تحقق القبض كان [illegible] المشتري على المبيع بان يكون بعد [illegible] ويمكن تحقق القبض
بدونهما كان [illegible] على الصبرة [illegible] او يبيع البعض [illegible] البعض الآخر [illegible] او يبيع
البعض ثم بعد ذلك يبيع البعض الآخر [illegible] في ان [illegible]
بالقدر المتيقن وهو مورد الاجماع ويرجع الى الاطلاقات الدالة على صحة البيع [illegible] الحكم [illegible]
مع جهة الاجماع والبطلان في صورة فقدهما [illegible] الحكم [illegible] الكيل والوزن [illegible] باعتبار
القبض منزل على الغالب [illegible] ان [illegible] الكيل والوزن [illegible] المشتري [illegible]
فالنسبة [illegible] مطلق [illegible] المطلق على المقيد [illegible] البطلان مع تحقق القبض بدون [illegible]
بان المناط هو القبض العرفي وان ذكر الكيل والوزن منزل على [illegible] القبض [illegible]
القبض العرفي وان لم يتحقق [illegible] التسلط للمشتري والتحقيق كون [illegible] الكيل والوزن
[illegible] القبض هو الكيل والوزن [illegible]
[illegible] البيع [illegible] المبيع [illegible] المشتري
كيله او وزنه او كان [illegible] كيله او وزنه البيع الاول [illegible] البائع [illegible] مع حصول [illegible]
[illegible] قوله [illegible] اقول ان [illegible] والبيع [illegible]
بالمقام [illegible] البيع [illegible] الفرق بين [illegible] بين ان يكون
[illegible] القبض [illegible] تحقق القبض [illegible] الفرق [illegible]
[illegible] القبض او الكيل والوزن [illegible] التعبير [illegible]
[illegible] لعدم [illegible]
[illegible] في نفي الضمان [illegible] الكلام [illegible]
قوله [illegible] اقول الشهيد [illegible] حيث [illegible]
قوله الا ان يكون اجماع الخ اقول [illegible] تقييد [illegible] القدر المعلوم منه [illegible]
بالنسبة [illegible] في [illegible] التعبير [illegible] حكم البيع الشخصي [illegible] ان [illegible]
[illegible] فقط قوله [illegible] اقول [illegible] التعبير ان [illegible]
[illegible] قوله [illegible] اقول [illegible] تحقق القبض

اذن البائع وقبضه [illegible] تسلط المشتري واثبات يده على المبيع وان لم يكن باذن البائع [illegible] في رواية [illegible]
[illegible] القبض [illegible] المشتري [illegible] القبض [illegible]
انما هو [illegible] تحقق القبض [illegible] تحقق القبض [illegible]
[illegible] النقل والتخلية [illegible]
[illegible] المحقق [illegible] سلطنة المشتري [illegible] بين الاذن [illegible]
[illegible] المشتري [illegible] البائع [illegible] الضمان [illegible] الاذن [illegible] القبض شرطا في صحته
كالرهن والوقف والهبة [illegible] الوقف [illegible] الفقهاء [illegible]
قال في [illegible] باب الهبة [illegible] صحة القبض اذن الواهب [illegible] القبض [illegible]
عليه [illegible] مقتضى [illegible] القول
[illegible] الملك [illegible] الواهب [illegible]
من الاذن [illegible] القول الاول [illegible]
[illegible] بغير اذن الواهب [illegible]
في العقد [illegible]
[illegible]
[illegible] البيع [illegible] القبض [illegible]
تحقق القبض [illegible] البيع [illegible] الوديعة او العارية [illegible]
[illegible] المبيع [illegible] اقول [illegible]
[illegible] المبيع [illegible]
[illegible] المبيع [illegible]
بيد المشتري [illegible] البائع [illegible] تحقق القبض [illegible]
الضمان [illegible] البائع [illegible]
[illegible] الوديعة والعارية [illegible] القبض [illegible] اقول [illegible] القبض
[illegible] الكيل والوزن [illegible] القبض [illegible]
[illegible] القبض بالكيل والوزن في صحة البيع [illegible]
وان كان [illegible] القبض بغير الكيل والوزن [illegible]
[illegible] قوله [illegible] اقول [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible] القبض [illegible]

وما اذا امره

[illegible]

وما اذا امره [illegible] القبض [illegible] المبيع [illegible]
المبيع [illegible] القبض [illegible]
[illegible] الكيل والوزن [illegible] القبض [illegible]
[illegible] قوله [illegible] البيع [illegible] قوله [illegible]
اقول [illegible] التخلية [illegible] السلطنة [illegible]
[illegible] الكيل [illegible] الضمان
[illegible] قوله [illegible] اقول [illegible] البيع
[illegible] البيع [illegible] قوله [illegible]
المقاصد اقول [illegible]
[illegible]
[illegible] المكيل والموزون [illegible] المبيع [illegible]
[illegible] المبيع [illegible]
[illegible] المبيع [illegible]
[illegible] قوله [illegible] اقول [illegible]
المبيع [illegible] المكيل [illegible] المبيع [illegible]
[illegible] المبيع [illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible] اقول [illegible] بيع [illegible] قوله [illegible]
[illegible] اقول [illegible] المبيع [illegible] الكيل والوزن [illegible]
[illegible] قوله [illegible] المبيع [illegible] اقول [illegible] البيع [illegible]
[illegible] البيع [illegible] المبيع [illegible]
[illegible] البيع [illegible] المبيع [illegible]
بالكيل او الوزن [illegible] صحة البيع [illegible]
[illegible] صحة البيع [illegible]
[illegible] قوله [illegible] البيع [illegible] اقول [illegible]
[illegible] القبض [illegible] الكيل [illegible]
القبض [illegible] المكيل والموزون [illegible] قبضه [illegible] البيع [illegible]
عليه [illegible] المكيل والموزون [illegible] القبض [illegible] البيع [illegible]

الجبر مع الملم

فانه يجبر هنا فرعا ثالثا تركه ذكره المصنف مع انه قال فروع ولم يذكر الا فرعين فقط قوله يجب على المقرض ان يقبل ... [illegible]

تسليم ... [illegible] ... في الكفالة ... [illegible] ... فان لم يكن للبيع ... [illegible]

... [illegible] ... الحكمة ... [illegible] ... قبل القبض ... [illegible]

... [illegible] ... وجوب الرد ... [illegible]

... [illegible] ... ثمن الثانية ... [illegible] ... من تسليم ... [illegible]

وان لم يكن ... [illegible] ... الخيار ... [illegible]

... [illegible] ... غير ممتنع عليه

عن التسليم ... [illegible] ... البائع ... [illegible]

... [illegible] ... الاول ... [illegible]

حيث كان الرجوع ... [illegible] ... فقد ... [illegible]

... [illegible] ... التسليم ... [illegible]

الوجوب بمقتضى ... [illegible] ... الرابعة ان يمتنع ... [illegible] ... التسليم ... [illegible] ... حبس ... [illegible]

... [illegible] ... جواز الحبس ... [illegible] ... بمقتضى ... [illegible]

... [illegible]

فيجب عليه التسليم ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible] ... قبض ... [illegible]

... [illegible] ... البيع ... [illegible]

... [illegible] ... التسليم ... [illegible]

... [illegible] ... البيع ... [illegible]

... [illegible] ... تسليم ... [illegible]

... [illegible] ... القبض ... [illegible] ... كان يجب عليه الرد ... [illegible]

... [illegible] ... القبض ... [illegible]

الرد ... [illegible] ... كان يجب عليه الرد ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible] ... التسليم ... [illegible]

كان ... [illegible] ... المعقود ... [illegible] ... جواز حبس ... [illegible]

... [illegible] ... منفعة ... [illegible] ... تسليم ... [illegible] ... الحبس ... [illegible]

والظاهر

المجيد

والظاهر ان حكم الشرط حكم الجزاء فله الحبس اذا امتنع ... [illegible] ... الشرط ... [illegible] ... قوله ... [illegible]

اقول يعني ان حكم ... [illegible] ... جواز الحبس ... [illegible] ... تسليم ... [illegible]

الحبس ... [illegible]

قوله ... [illegible] ... اقول يعني ... [illegible]

... [illegible] ... قوله ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible] ... البائع ... [illegible]

... [illegible] ... قوله ... [illegible] ... اقول يعني ان ... [illegible]

... [illegible] ... التفريغ ... [illegible] ... قوله ... [illegible] ... العقد ... [illegible]

... [illegible] ... جواز الحبس ... [illegible]

... [illegible] ... التفريغ ... [illegible]

... [illegible] ... التفريغ ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible] ... قوله ... [illegible]

... [illegible] ... الاجرة ... [illegible] ... المنفعة ... [illegible] ... قوله ... [illegible]

... [illegible] ... المنفعة ... [illegible] ... المشتري ... [illegible]

... [illegible] ... المشتري ... [illegible] ... القلع ... [illegible]

... [illegible] ... الاجرة ... [illegible]

... [illegible] ... البيع ... [illegible]

قوله ... [illegible]

... [illegible] ... قوله ... [illegible]

... [illegible] ... قوله ... [illegible]

... [illegible] ... المنفعة ... [illegible] ... قوله ... [illegible]

... [illegible]

اقول ... [illegible]

... [illegible] الحكم الحبس ... [illegible]

الجمع المهم

العوض فان التالف يرجع اليه بمقتضاه [illegible] والله فلذلك وجه لكون الضمان و قبضه
المعوض [illegible] قبل التلف [illegible] لتقدير الملك [illegible] قبل التلف [illegible]
والذي [illegible] باعتبار الملك الحقيقي معه قبل التلف [illegible]
[illegible] قيمته درهم [illegible] الدرهم والقاهر
ان [illegible] بعد [illegible] ان البيع [illegible]
الربا نعم [illegible] لان القيمة [illegible] الدرهم قوله
وتلف المبيع في ملك البايع اقول وكذلك اذا [illegible] بعد التلف [illegible] يرجع الى البايع قوله وليس الوجه
في ذلك [illegible] اقول [illegible] بالضمان [illegible] البايع فان الوجه [illegible]
[illegible] التقدير [illegible] المشتري [illegible] البايع [illegible]
[illegible] بالضمان [illegible] البايع [illegible] بالفسخ [illegible]
[illegible] البايع [illegible] المشتري [illegible]
[illegible] بالضمان [illegible] المبيع [illegible] قوله [illegible]
اقول وذلك لانه [illegible] قبل القبض [illegible] التلف [illegible] البايع حقيقة [illegible]
وذلك [illegible] بالفسخ قوله [illegible] اقول [illegible]
[illegible]
[illegible] التلف [illegible] قبل القبض
[illegible] قبل التلف [illegible] الفسخ [illegible]
والفسخ [illegible] الحكم [illegible] الفسخ [illegible]
البايع لقيمة المبيع للمشتري [illegible] قوله [illegible] اقول [illegible]
[illegible]
[illegible] وذلك
[illegible]
في المبيع [illegible] قوله [illegible] اقول [illegible] الحكم [illegible]
[illegible]
[illegible] المشتري [illegible]
[illegible]
[illegible] المبيع [illegible] قوله [illegible]

[illegible] الحكم [illegible]

[illegible]

اقول [illegible] القبض المعوض [illegible] التخلية [illegible]
[illegible] القبض قوله [illegible] اقول [illegible]
[illegible] قبل التلف [illegible] الضمان
[illegible] البايع قبله [illegible] للمشتري [illegible]
فرع [illegible] للمشتري [illegible] قبل التلف [illegible] البايع [illegible] الفسخ [illegible]
حيث انه [illegible] للمشتري [illegible] الضمان [illegible] الفسخ [illegible] القبض [illegible]
الدليلين [illegible] قبل القبض [illegible] الضمان [illegible]
للمشتري [illegible] الفسخ [illegible]
الحكم [illegible] التلف [illegible] الضمان [illegible]
[illegible] التسليم [illegible]
[illegible] التسليم [illegible]
[illegible] الفسخ [illegible] المشتري [illegible] بالتخيير [illegible]
للمشتري [illegible] البايع [illegible] التسليم [illegible]
الدليلين ثم ان [illegible] قوله [illegible] الضمان [illegible] قوله [illegible]
في [illegible] المبيع [illegible] التلف [illegible] الفسخ [illegible]
[illegible] اقول [illegible] القبض [illegible] البايع [illegible]
البايع في القبض [illegible] البايع [illegible] القبض [illegible]
[illegible] المبيع [illegible] البايع [illegible] القبض [illegible] المال
[illegible] المبيع [illegible] البايع [illegible] المشتري [illegible] التلف [illegible]
[illegible] التلف [illegible] قبل القبض [illegible]
[illegible] المشتري [illegible] المبيع [illegible] البايع [illegible] المشتري [illegible]
[illegible] المشتري [illegible] البايع قبل قبض المبيع
[illegible] المبيع [illegible] المشتري [illegible] البايع [illegible]
[illegible] المبيع قبل القبض [illegible] المبيع [illegible]
[illegible] القبض [illegible]
[illegible] المبيع [illegible]
[illegible] المبيع قبل [illegible] البايع [illegible] المشتري [illegible] القبض [illegible]
المبيع [illegible] المشتري [illegible] المبيع [illegible] المشتري [illegible]
[illegible]

مدة لاجل قبل القبض ولم يصدر من المشتري تصرف فيه يكون بمنزلة القبض [illegible] كما لو كان المبيع شخصياً كما هو واضح

لكن يمكن تصويره في الكلي ايضاً اذا فرضت ان المبيع [illegible] ثم تلف قبل [illegible]

[illegible]

منهم باذن الباب فيه لا فرق في الاجمال المستفاد [illegible] الا ان [illegible] الارادة بهذا [illegible] الاقرب من حيث انه يظهر منه
ان لا بأس في بيع الطعام من التشبيه وانه لا يجوز بيعه قبل ان كان مقبوضا [illegible] فانه مضاف الى [illegible] ان يكون مفسرا له
مطرد ثم ان في الخبر [illegible] لا دعوى ان البر هو الحنطة [illegible] منها فهو من الطعام كيف قال الامام ع لا ان هذا ليس
بمنزلة الطعام [illegible] قرينة على ان المراد من البر الحنطة [illegible] وان المراد ان هذا ليس بمنزلة الطعام لانه
يكال لكنه [illegible] قوله [illegible] الاقرب [illegible] اقول الظاهر ان المراد كون البيع الاجير كما اشتراه الاجير فلا [illegible]
بالتولية [illegible] في روايات [illegible] بعد ذلك قوله في [illegible] اقول
عن الرجل يشتري الطعام [illegible] قبل ان يقبضه قال ع اذا لم تربح فيه شيئا فلا بأس فان ربح فلا يبيع
حتى يقبضه [illegible] الكراهة [illegible] المجوز [illegible]
عن جعفر ع [illegible] حتى يقبضه [illegible]
قال سألته عن الرجل يبيع الطعام او الثمرة وقد كان اشتراه ولم يقبضه قال لا حتى يقبضه الا ان يكون معه قوم يشاركهم
فيخرجه بعضهم عن نصيبه من شركته بربح او يوليه بعضهم فلا بأس [illegible] علي بن جعفر ع قال سألته عن الرجل
يشتري [illegible] قبل ان يقبضه قال ع لا بأس [illegible] التقية [illegible]
الراوي [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
التولية [illegible]

لارادة

لارادة الكراهة [illegible] في التولية [illegible] في حقيقته ولكن التزام [illegible] الكراهة فيها [illegible]
[illegible]
وابن مسلم اقول [illegible] عن ابي عبد الله ع قال سألته عن الرجل يشتري الثمرة ثم يبيعها قبل ان يأخذها قال لا بأس [illegible]
والثانية عن احدهما ع انه قال في رجل اشترى الثمرة ثم يبيعها قبل ان يقبضها قال لا بأس قوله لكن [illegible] اقول [illegible]
[illegible] عن ابي عبد الله ع [illegible] السفينة يشترون الطعام [illegible]
[illegible] فيعطيهم [illegible] الطعام [illegible]
لا بأس [illegible] قال ع لا
لا بأس [illegible] قال سألته عن رجل [illegible]
[illegible] التولية [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الطعام [illegible]
[illegible]
[illegible]
قال سألته عن رجل [illegible] طعام [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

الالف عباس ...

قطعا نعم لو كان ذلك معلقا كما في بعض ... ولعله لم يشترط ... في المبسوط قوله ثم ان الظاهر ان ... اقول ... [illegible]

التعميم كما قرينا ... بالمعنى بعد ذلك حيث قال وكيف كان فرق ... والفتوى ... [illegible]

في التذكرة ... التخصيص مع ... الفرق بين المكيل والموزون ... [illegible]

... في بيان المعنى ... قوله لم يجزم ... البيع الاول ... [illegible]

مع ترتب ... [illegible] ... التحريم التكليفي ... [illegible]

كالتقرير المتعلق بجميع ... [illegible]

قوله ... اقول ... حصول الملكية قبل القبض حيث ... التصرف ... [illegible]

... حيث ان ... الكلام ... كما تقدم قوله ... اقول ... [illegible]

... الحكم ... بيع المبيع قوله ... البيع ... [illegible]

... البيع ... [illegible]

... قوله ... اقول ... المكيل والموزون ... قبل قبضه ... [illegible]

... المكيل والموزون قبل قبضه ... قبل القبض ... [illegible]

[illegible]

الى الكميل

الالف عباس ...

... البيع ... [illegible]

القبض ... في صحة البيع ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

فالتحقيق ان له المطالبة بما عليه من الطعام مثله في بلد التسليم ولكان هو مكانه يختلف [illegible] القيمة [illegible] بنفس حقه
في بلد استحقاقه وحيث [illegible] المطالبة بنفس ما عليه من [illegible]
[illegible] قال [illegible] ليس له المطالبة [illegible] المطالبة في المدينة [illegible]
في العراق [illegible] الطعام حيث قال [illegible]
في ذلك اليوم التسليم في العراق [illegible] المطالبة [illegible]
[illegible] المطالبة في المدينة [illegible]
المدينة [illegible] في العراق [illegible] خصوصا اذا كان [illegible] من حيث [illegible]
اذا كان [illegible] التسليم [illegible] المطالبة [illegible]
[illegible] في بلد [illegible]
[illegible] المطالبة [illegible] بلد التسليم والقرض [illegible]
مطالبته في ذلك البلد [illegible] المطالبة [illegible] من حيث [illegible]
[illegible] في باب القرض [illegible] جواز مطالبته بعد تسليم [illegible]
في بلد القرض [illegible] المطالبة [illegible]
قيمته في ذلك البلد [illegible] القرض [illegible] في بلد القرض [illegible]
[illegible] قيمة ذلك البلد [illegible] المطالبة [illegible]
القرض مع [illegible] قيمة ذلك البلد مع [illegible]
[illegible] في النفس [illegible]
[illegible] في المطالبة في غير بلد [illegible] والقرض [illegible] عليه [illegible] في بلد [illegible] التسليم
[illegible] في القرض [illegible] مصلحة للمقرض [illegible] وان كان فيه مصلحة [illegible]
من حيث انه [illegible] النفع في القرض [illegible] من [illegible] الفرق بين الزيادة [illegible] والحكمة في تحقق الربا
[illegible] الربا [illegible] بشرط القضاء في بلد [illegible]
وقال في [illegible] القرض [illegible] في جانب المقرض ام المقترض [illegible]
الا القرض [illegible] والقرض بجر النفع [illegible] شيخنا الشهيد
في بعض [illegible] وقد عرفت ان الممنوع منه الزيادة في مال القرض عينا او صفة وليس هذا [illegible] قلت
[illegible] يعقوب بن شعيب [illegible]
يسلف الرجل الورق على ان ينقدها اياه بارض اخرى ويشترط عليه ذلك قال لا باس [illegible]

بعوض

[illegible]

يبعث بمال الى ارض فقال [illegible] قال لا باس [illegible]
قلت [illegible] قال لا باس [illegible]
[illegible] النفع للمقرض [illegible]
[illegible] في خصوص [illegible]
[illegible] من حيث [illegible]
[illegible] القرض [illegible] التسليم [illegible]
مع جر النفع ايضا ممنوع [illegible] القرض [illegible] التسليم مع [illegible]
[illegible] التقصير الثالث اذا كان المبيع [illegible]
في بلد البيع [illegible] البائع [illegible] المشتري [illegible]
في مكان [illegible] البائع [illegible] اذا قبض المشتري المبيع [illegible] فالقول قوله
مع يمينه اذا لم يكن للبائع بينة وان كان قد حضر الكيل والوزن فالقول قول البائع مع يمينه والبينة على المشتري قلت هذا التفصيل
[illegible] النقص [illegible] البيع
[illegible] النقصان [illegible]
المشتري [illegible] التفصيل [illegible]
[illegible] التفصيل في الصورة الثانية [illegible] قول البائع [illegible]
في الصورة الاولى [illegible]
[illegible] المشتري [illegible] الكيل والوزن [illegible] القبض [illegible]
[illegible] البائع [illegible]
فان الظاهر ان المشتري [illegible] قبض جميع حقه [illegible]
اذا [illegible] المشتري [illegible] قبض جميع حقه كان القول قوله [illegible]
[illegible] القرائن [illegible]
[illegible] النقصان [illegible] قبض الجميع [illegible]
[illegible] النقصان [illegible]
[illegible] النقصان [illegible] الظاهر [illegible]
قوله [illegible] الظاهر [illegible]
[illegible] مطلقا وكذا ان جعل المناط فيه [illegible] العرف [illegible] مطلقا

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]